الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية
المرجع: ..... / ق.ع.إ / 2015

Université Mohamed KHIDHER-Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economiques
Réf : ..... / D.S.E / 2015

الموضوع

دور تقييم المشاريع الاستثمارية في التقليل من مخاطر منح القروض

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود و مالية

إعداد الطالب:

■ معروف عبد الحكيم

إشراف الأستاذ :

■ د.خنشور جمال

السنة الجامعية : 2014-2015

شكـر وعرفان

الحمد لله والشكر لله على توفيقه التام لإتمام هذه الرسالة، فسبحانك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ،والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين أجمعين.

وفي معرض الشكر والامتنان أتوجه بأسمى معاني التقدير إلى:

- والدي ووالدتي و أفراد عائلتي

- الدكتور جمال خنشور الذي تكرم بالإشراف على هذا البحث والذي زودني بنصائحه العلمية، وتوجيهاته المعرفية ، وكان له عظيم الفضل في خروج الرسالة بهذه الصورة .

- جميع أساتذتي الذين تغذيت من معارفهم ، وخاصة أساتذة كلية العلوم الاقتصادية ، وكذا موظفي الإدارة .

- كما لا أنسى أصدقائي و صديقاتي وكل من مدني بيد المساعدة من قريب أو من بعيد ولم يتسن لي ذكر أسمائهم.

معروف عبد الحكيم

إهداء

- إلى اللذان كانا سببا في وجودي وتربيتي وتعليمي، "**والدي الكريمين**" اللذان تحملا معي عناء البحث فلهما مني أعظم المحبة والامتنان.
- إلى **جميع أساتذتي** الذين كان لهم الأثر في صقل عقلي، وتهذيب همتي وتربيتي وتصحيح نظرتي إلى الكون والحياة والمبدأ والمعاد.
- إلى أحبتي في ميدان الطهر والصفاء.
- إلى إخوتي وأخواتي وذويهم وجميع أهلي وأقاربي.
- و إلى كل محب للعلم صابر في تحصيله، محب للعمل ساع إليه.

معروف عبد الحكيم

الملخص

الملخص

تعد البنوك من المؤسسات ذات الطبيعة الخاصة التي تواجه عوائد ومخاطر على اختلاف أشكالها في وقت واحد، حيث تعتبر المخاطرة جزء لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصا مع ارتفاع حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات المصرفية ، فالبنوك تتعرض لمجموعة من المخاطر التي يجب عليها تجنبها أو على الأقل الحد منها وذلك بإعدادها لسياسة أو إستراتيجية محكمة أثناء تقديمها للقروض(استثمارية،استغلالية،...)، حيث بالرغم من أن السياسة تختلف من بنك إلى أخر إلا أنه لا يحدث اختلاف كبير بسبب الإجراءات والمعايير الخاصة بمنح الائتمان وعلى هذا الأساس لا توجد عملية ائتمانية لأي بنك خالية من المخاطر.

ولتحقيق ذلك تنتهج البنوك التجارية المنهج الكلاسيكي الذي يعتمد في عمله على أسلوب التحليل المالي(من مؤشرات ونسب)، حيث يساهم هذا الأخير في قراءة المركز المالي للمؤسسة و استنتاج نقاط قوتها وضعفها بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوضعها مستقبلا، والتي تساعدها على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أم لا ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياتها وأداء التزاماتها، وبالتالي يعتبر تقييم المشاريع الاستثمارية أداة هامة تستعملها البنوك في مجال إدارة المخاطر محاولة التقليل منها.

الكلمات المفتاحية: التحليل المالي، مخاطر القروض، تقييم المشاريع الاستثمارية، المشاريع الاستثمارية.

Le Résumé

Les banques de la nature particulière face aux rendements et des risques de différentes formes d'institutions à un moment, où est le risque fait partie intégrante de la partie de l'activité bancaire, en particulier avec la concurrence croissante et de développement technologique et d'augmenter la taille des transactions bancaires, les banques sont exposées à une gamme de risques qui doivent être évitée ou au moins les réduire et ainsi préparé pour la stratégie au cours de la présentation des prêts (investissement, exploitation, ...), bien que la politique varie d'une banque à l'autre, mais une différence significative ne se produit pas en raison des procédures et des critères d'octroi de crédit et sur cette base, il n'y a pas de processus de crédit bancaire sans risque.

Pour atteindre cet objectif, les banques commerciales qui poursuivent une approche classique, qui repose dans son travail sur la méthode d'analyse financière (des indicateurs et ratios), ce qui contribue à ce dernier de lire la position financière de l'institution et de conclure ses forces et faiblesses d'une manière détaillée et concluent les conclusions nécessaires quant à leur avenir, et pour les aider à déterminer sa décision l'objectif final de l'octroi du prêt ou non, et leur capacité à générer des flux de trésorerie suffisants pour mener ses activités et le rendement de leurs obligations, et donc l'évaluation des projets d'investissements est un outil important utilisé par les banques dans le domaine de la gestion des risques pour essayer de les minimiser.

Les Mots clés: analyse financière, risque de crédit, évaluation des projets d'investissements, les projets d’investissements.

الفـــهرس

الفهرس

الصفحة

إهداء

شكر وعرفان

فهرس الجداول والأشكال

مقدمة عامة..... أ

الفصل الأول : " آليات منح القروض البنكية و مخاطرها "

تمهيد..... 2

المبحث الأول: آليات منح القروض البنكية..... 3

المطلب الأول: مفهوم القروض البنكية، دورها، وأهميتها الاقتصادية..... 3

الفرع 1: مفهوم القروض البنكية..... 3

الفرع 2: دور القروض البنكية..... 5

الفرع 3: الأهمية الاقتصادية للقروض البنكية..... 5

المطلب الثاني: أسس ومعايير منح القروض..... 5

الفرع الأول: أسس منح القرض..... 6

الفرع الثاني: معايير منح القروض..... 7

المطلب الثالث: دراسة طلبات القرض..... 8

المبحث الثاني: عموميات حول مخاطر القروض البنكية..... 10

المطلب الأول: تعريف مخاطر القروض البنكية و أسبابها..... 10

الفرع الأول: تعريف مخاطر القروض البنكية..... 10

الفرع الثاني: أسباب مخاطر القروض البنكية..... 11

المطلب الثاني: أنواع مخاطر القروض البنكية..... 12

المطلب الثالث: أسباب المخاطر الائتمانية..... 21

خلاصة..... 25

الفصل الثاني: " المشاريع الاستثمارية و طرق تقييمها "

تمهيد..... 27

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المشاريع الاستثمارية..... 28

المطلب الأول: مفهوم المشروع الاستثماري وأنواعه..... 28

الفرع 1: مفهوم المشروع الاستثماري..... 28

الفرع 2: أنواع المشاريع الاستثمارية..... 29

المطلب الثاني: دوافع وخصائص المشاريع الاستثمارية..... 30

الفرع الأول: دوافع المشاريع الاستثمارية..... 30

الفرع الثاني: خصائص المشاريع الاستثمارية..... 31

المطلب الثالث: مراحل إنشاء المشروع الاستثماري..... 33

المبحث الثاني: تقييم المشاريع الاستثمارية..... 34

المطلب الأول: التقييم باستعمال مؤشرات التوازن المالي..... 35

المطلب الثاني: التقييم باستعمال النسب المالية..... 39

خلاصة..... 44

الفصل الثالث:" دراسة تطبيقية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR المجمع الجهوي للاستغلال – أم البواقي– "

تمهيد..... 46

المبحث الأول: تقديم المجمع الجهوي للاستغلال 324– أم البواقي..... 47

المطلب الأول: تعريف المجمع الجهوي للاستغلال..... 47

المطلب الثاني: نشاطات المجمع الجهوي للاستغلال..... 47

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي للاستغلال..... 48

المبحث الثاني: دراسة حالة طلب قرضلتثمار ي..... 52

المطلب الأول: الخطوات المتبعة عند منح القرض الاستثماري من طرف البنك..... 52

المطلب الثاني: الدراسة التطبيقية للبنك..... 54

المطلب الثالث :تقييم قرار منح القرض..... 63

خلاصة..... 66

خاتمة عامة..... 68

قائمة المراجع

الملخص.

فـــــهـــرس

الجداول

و

الأشكال

فهرس الجداول

رقم لجدول	غوان الجدول	الصفحة
01	الميزانية الافتتاحية	57
02	جدول حسابات النتائج لخمس سنوات	58
03	الميزانية المحاسبية	59
04	الميزانية المالية	60
05	تحليل المركز المالي	61
06	جدول خاص ببنك BADR لمتابعة القروض و دراسة المخاطر	65

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	المخاطر البنكية	22

المـــــقـدمة العـــامة

المقدمة

إن ضعف موارد مالية المؤسسة يجعلها تعتمد في تمويلها على المصادر الخارجية من بين المصادر التي تلجأ إليها هذه الأخيرة القروض التي تمنحها البنوك التجارية.

تعد البنوك التجارية من بين أهم المؤسسات المالية التي تلعب دورا هاما وأساسيا في تنفيذ أهداف السياسة المالية للدولة، وعليه فهي تساهم بشكل جوهري في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال توفير الأموال الضرورية التي تحتاجها المؤسسات لإقامة مشاريع استثمارية أو توسيعها سواء كانت عامة أو خاصة ومساعدتها على تجاوز العراقيل والمشاكل الحائلة دون قيامتها.

وبالتالي فإن عملية منح القروض لها أهمية بالغة بالنسبة للمؤسسة والبنك و المجتمع ككل. إلا أن قرار منح القروض يكتنفه العديد من المخاطر ولهذا يجب على البنك إتباع مجموعة من الإجراءات عند منح القروض من خلال الدراسة الجيدة لملف القرض ولدراسة المالية والإستراتيجية للمؤسسة وكذلك لدراسة التقييمية للمشروع الاستثماري وفقا لمعايير تعمل على تحليل فعالية وربحية المشروع.

من خلال هذا الطرح في إطار الهدف العام لدراسة ارتأينا صياغة إشكالية موضوع بحثنا كالآتي:

- **ما أثر تقييم المشاريع الاستثمارية في التقليل من مخاطر القروض؟**

تساعدنا في الإجابة عن هذا التساؤل مجموعة من الإشكاليات الفرعية يمكن صياغتها كالتالي:

- ✓ ماهي المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك من خلال تقديمه للقروض؟
- ✓ فيما تتمثل مخاطر القروض البنكية؟
- ✓ ما ماهية تقييم المشاريع الاستثمارية؟
- ✓ فيما تتجلى طرق تقييم المشاريع الاستثمارية؟
- ✓ ما مدى نجاعة مؤشرات تقييم القروض الاستثمارية في الحد من مخاطر منح القروض؟

فرضيات البحث:

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول موضوع البحث يمكننا تحديد مجموعة من الفرضيات وهي على النحو التالي:

- مخاطر القروض البنكية عديدة ومتنوعة و تتمثل في: مخاطر ائتمانية، تشغيلية،سوقية و مخاطر أخرى؛
- عملية تقييم المشاريع الاستثمارية تقوم بها البنوك لضمان استرداد أموالها الممنوحة كقروض؛
- هناك عدة طرق متعارف عليها لتقييم المشاريع الاستثمارية بما يخدم أهداف المؤسسة البنكية؛

- تلعب عملية تقييم المشاريع الاستثمارية ومتابعتها دورا هاما في التقليل من مخاطر القروض البنكية.

أهداف البحث:

تعتبر المؤسسات المالية المصرفية من أهم مصادر التمويل خاصة في الدول النامية، مع الغياب الواضح للأسواق المالية المتطورة، وفي ظل الأهداف التي شهدتها الساحة المصرفية فإن دراستنا تسعى لتحقيق مجمو عة من الأهداف العلمية وهي:

1. معرفة مدى فعالية القروض البنكية في دعم مختلف النشاطات؛
2. محاولة إظهار أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك من خلال منحه لقرض؛
3. محاولة تلخيص التقنيات البنكية المستعملة في تقييم المشاريع؛
4. إعطاء حلول و توصيات جديدة لتجنب الوقوع في مختلف مخاطر منح القروض.

أهمية البحث:

1. تصنف المشاريع الاستثمارية كعنصر بالغ الأهمية في دفع عجلة التنمية وإنعاش الاقتصاد الوطني من خلال التمويلات التي تحصل عليها من السوق النقدية؛
2. مخاطر القروض تعد إشكالا كبيرا في اقتصاديات الدول و لذلك تتطلب استخدام تقنيات ودراسات مدققة لتقلل من حدتها.

أسباب اختيار البحث:

1. تخصصنا الذي مهد لنا الطريق للخوض في غمار هذا الموضوع؛

2.الرغبة الشخصية في الخوض والإطلاع على مثل هذه المواضيع؛

3.إعطاء السلطات المالية(الجهاز المصرفي) أهمية كبيرة لهذا الموضوع .

منهج الدراسة:

قصد الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع و الإجابة على إشكالية البحث و اختبار مدى صحة الفرضيات سوف نعتمد على:

- المنهج الوصفي: وهو المنهج الذي يتناول الأبحاث والدراسات والذي يتم من خلاله التعرف على معالم الظاهرة موضوع الدراسة، وسيتم الاعتماد على هذا المنهج في الجانب النظري.
- المنهج التحليلي: وهو المنهج الذي يهدف إلى التعرف على خصائص ومضمون ظاهرة معينة و تحليلها بصورة مفصلة، وسيتم الاعتماد على هذا المنهج في الجزء التطبيقي عند اختيارنا البنك محل الدراسة وتسليط الدراسة النظرية عليه.

البعد الزمكاني:

1-البعد الزمني: تمتد فترة الدراسة لخمس سنوات سابقة 2009-2013.

2-البعد المكاني: جاءت الدراسة بالتتبع المفصل لقرض استثماري ممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع أم البواقي.

الدراسات السابقة:

- صغيري فاطمة الزهراء و لحفاير جميلة،"تمويل الاستثمارات عن طريق القروض المصرفية"،مذكرة شهادة ليسانس تقني سامي،المعهد الوطني للتخطيط و الإحصاء،الجزائر،دفعة 2002؛
- عيساني صورية و يحياوي رقية،"دور الجهاز المصرفي في تمويل المشاريع الاستثمارية"،مذكرة شهادة ليسانس فرع نقود ،بنوك ،مالية بكلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة المدية، دفعة 2005/2004؛
- عياش زوبير، " فعالية رقابة بنك الجزائر على البنوك التجارية "، رسالة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي أم البواقي،2007.

صعوبات الدراسة:

واجهتنا عراقيل ومشاكل عديدة في سبيل إعداد هذا البحث، نوردها قصد لفت أنظار المسؤولين من أجل تسهيل مهام الباحثين، وكذلك بغية تبصير الباحثين من أجل التعامل مع مثل هذه العقبات، ويمكن إبراز أهمها فيما يلي:

1- عدم استقبال البنوك للطلبة الجامعيين و رفض تقديم المساعدة لهم؛
2- الظروف الخاصة التي أحاطت بإنجاز البحث؛
3- اختلاف المؤشرات المستعملة من طرف البنوك في دراسة مخاطر القروض؛
4- صعوبة الحصول على معلومات خلال دراسة الحالة و خاصة ضمن مجال البنوك وهذا بحجة السر المهني و هذا ما يتنافي و مبادئ الإفصاح و المصداقية.

الفصـــل الأول:
آليـــات مـــنح القـــروض ومخاطرها

تمهيد

إن متطلبات الحياة الاقتصادية والتطور الصناعي أدى إلى ظهور مؤسسات مالية تدعى بالبنوك تتلقى الإيداعات النقدية من الزبائن وتعرضها في شكل قروض وتعد الخدمات المصرفية التي تقدمها لعملائها من أهم الأسس التي ترتكز عليها التطور الاقتصادي للبلاد والتي تساهم بقدر كبير في تمويل مختلف المشاريع ، وفي هذا الفصل سوف نتطرق إلى دراسة عامة حول القروض، أهميتها ودورها، وأسس ومعايير منحها من خلال المبحث الأول، أما المبحث الثاني فسنقوم بدراسة مفاهيم أساسية حول المخاطر المصرفية، مفهومها و أنواعها .

وعليه فإن هذا الفصل يحتوي على مبحثين هما:

- المبحث الأول: آليات منح القروض البنكية.
- المبحث الثاني: عموميات حول مخاطر القروض البنكية .

حث لأول: يتخ قوض في.

رغم أن البنوك تقوم بالعديد من الأنشطة المالية إلا أن منح القروض أو الائتمان يعتبر من أهم أنشطتها لأنه يتعلق بتوظيف حقيقي للأموال، يحقق منه عائدا مناسبا ولكنه في نفس الوقت يمثل خطورة معينة على البنك، وهذا مما جعل البنوك التجارية تركز على أسس ومعايير منح القروض وكذلك الدراسة الجيدة لملفات طلبات القروض.

لطب الأف وم قوض في، وا أ لقة.

يعتبر منح القروض والائتمان وتقديم السلفيات من النشاط الأساسي للبنوك، والتي تمثل وسيلة لتحريك عجلة الاقتصاد بغية تحقيق عوائد مالية ومردودية ايجابية لكلا طرفي العملية.

رع 1 وم قوض في.

القروض هي أساس نشاط البنوك والمؤسسات المالية، فهي تتضمن تقديم أموال مقابل وعد بالتسديد مع فائدة معينة تراعي المدة والمخاطرة وبالتالي كل قرض يتضمن عنصرين (الفجوة الزمنية والثقة)، ولا يعتبر قرض إذا لم تتوفر فجوة زمنية بين تاريخ منح القرض وتاريخ تسديده.

وهناك عدتعار يف للقروض وهي:

فقد عرف الكتاب الاقتصاديين القرض بتعاريف مختلفة من ناحية المضمون وفقا لوجهة نظر الباحثين فإذا أخذنا القرض باللغة الانجليزية crédit نجد انه ناشئ عن عبارة credo وفي اللاتينية هي تركيب لمصطلحين:

Cre ويعني باللغة اللاتينية الثقة و Do وتعني الأمانة.

حسب Manuel Desage "القرض هو الشكل غير المتقارب وهو الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها الأعمال و بدونه فان المؤسسات لا يمكن أن تتطور و هذا خاصة في العالم المتطور".

كذلك يمكن تعريفه بأنه:" الثقة التي يوليها البنك للتعامل معه لإتاحة مبلغ معين من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة، ويتم سداده بشروط معينة مقابل عائد متفق عليه "[1].

[1] - جميل سالم الزيدانين السعودي، " سيت جا زطي "، دار النشر، عمان، الأردن، 1997، ص .41.

ويمكن تعريفها أيضا: " تمثل القروض في جوهرها ائتمان قصير الأجل تمنحه البنوك التجارية لتمويل النشاط التجاري لقطاع الأعمال والتجارة, وذلك لتغطية احتياجات الأفراد والمؤسسات فيها من رأس المال العامل " [2].

أما قانون النقد و القرض 10/90 فقد عرفها كما يلي:" تمثل عملية القرض كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، أو يأخذ بموجبه و لمصلحة الشخص الآخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان " [3].

بصفة عامة القرض هو عبارة عن عقد يمنح من خلاله شخص مبلغ مالي، ويتعهد هذا الأخير بتسديده في وقت لاحق، فالقرض إذا هو عقد يستوجب وجود الثقة، أي ثقة الدائن في المدين سيدفع ما عليه من التزام، وهذا ما يسمى بالائتمان.

من خلال هذه التعاريف نستنتج عناصر القرض المتمثلة فيما يلي[4]:

- الثقة: وهي تعني درجة الخطر أو المخاطرة التي تتضمنها العملية التي يمكن قبولها؛
- مبلغ الائتمان: يرتبط بحجم الموارد القابلة للتوظيف لدى البنك أو مدى ملائمة العميل وقدرته على السداد؛
- الغرض من الائتمان: وهو السبب الذي دفع المقترض من أجل الحصول على الائتمان كالعمليات الاستثمارية؛
- المدة: هي الفترة الممنوحة فيها القرض (السداد دفعة واحدة أو على أقساط)؛
- المقابل: العائد الذي يحصل عليه المصرف ويتمثل في سعر الفائدة والعمولات والمصاريف؛
- الضمانات: وهي التي تمكن البنك من استرداد أمواله في حالة ما إذا توقف العميل عن السداد.

[2] - عبد المطلب عبد الحميد، " [illegible] "، الدار الجامعية للنشر، 2000، ص. 103.

[3] - المادة 112 من القانون 90-10 المؤرخ في 19رمضان 1410 الموافق ل 14 أفريل 1990، المتعلق بقانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 7.

[4] - هلال نفيسة، " [illegible] "مذكرة شهادة ليسانس في علوم التسيير، تخصص مالية في المركز الجامعي يحيي فارس بالمدية، دفعة 2005/2004، ص.47.

فرع 2 : ور قروض في.

تلعب القروض البنكية دورا هاما يتمثل في تمويل حاجة الزراعة والصناعة والتجارة والخدمات ، أي الأموال المقترضة تقوم بمساعدة المنتج على شراء المواد الأولية، ودفع الأجور للعمال، كما شاهد هذه القروض التجار بالجملة والتجزئة في الحصول على السلع و تخزينها ثم بيعها والاستعمال الأفضل لرؤوس الأموال، وكما تلعب أيضا القروض الأجنبية دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية، ذلك لأن البلدان المتخلفة بحاجة إلى الاستيراد من الخارج مما يجعلها في حاجة إلى عملات أجنبية[5].

الائتمان يلعب دورا في شتى القطاعات والآفاق الاقتصادية لذلك لابد من كل البنوك المركزية والبنوك التجارية والمتخصصة التركيز على الائتمان كقاعدة في تحقيق أهداف البنوك الخاصة والعامة لحماية مصادر الأموال من الضياع والتصرف الخاطئ ولترشيد الائتمان وتوجيهه والسيطرة على آثاره الجانبية الضارة[6].

فرع 3 : الأ ة في طا قروض في.

يعتبر البنك كوسيلة للسياسة الاقتصادية إلى جانب دوره في خلق النقود، وله دور حاسما في الازدهار الاقتصادي، حيث يستعمله بنك الجزائر في مراقبة الكتل النقدية الموجودة في السوق وذلك بالتأثير على معدل الفائدة.

وتظهر أهمية القرض أيضا في تسهيل المعاملات التي تقوم على أساس العقود والوعود بالتسديد فبواسطته يتم تحويل المال من شخص لآخر، فهو وسيط للتبادل ووسيط لاستغلال الأموال في الإنتاج، أي وسيط لزيادة إنتاجية رأس المال[7].

طلب الأ سأس ر قروض.

تعتبر الأسس و المعايير التي تعتمد عليها البنوك لمنح القرض الركيزة الأساسية في التقنيات البنكية والخطوة الأولى قبل اتخاذ قرارات منح القروض من طرف البنك لذلك توجه لها أهمية كبيرة من طرف المسيرين .

---

[5] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص،ص.104،103.

[6] - جميل سالم الزيدانين السعودي، مرجع سبق ذكره، ص.44.

[7] - شاكر القزويني،" ط رات ي قد ك "، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر،2000، ص.113.

فرع 1: سأسن قرض

إن مقدرة فرد أو منظمة أعمال أو وحدة حكومية في الحصول على الائتمان يعتمد على الثقة المرتقبة للدائن وقدرته على الدفع، وبصفة عامة تتوقف مقدرة المدين على ما يمتلكه وعلى فطنة المنظمة، كما تتوقف الرغبة على التكامل بين عدد من العناصر المختلفة هذا وسوف نتعرض لأهم الأسس تعتمد عليها المصارف لتقديم القروض كما يلي[8]:

أ- **ط وق:** يجب أن تتوافر بين إجمالي التسهيلات المصرح بها للعميل الواحد، وبين حجم موارده المالية المستثمرة في نشاطه ونوعية ذلك النشاط، ويرتبط ذلك بحد أقصى لما يمكن أن يمنح للعميل الواحد حتى لا يفوق طاقاتهم على نحو ينقل مخاطر نشاطهم على عاتق البنوك، وكذلك الموائمة بين الغرض من القرض، ونوع الضمان المقدم وبين طبيعة نشاط المقترض والموائمة بين توجيه الائتمان إلى غرض معين وبين الصالح العام للمجتمع، كذلك بين آجال القروض وطبيعة وهيكل الودائع لدى البنك التجاري.

ب- **ق ان ي:** قد يسود الاعتقاد أن القروض التي تقدمها البنوك التجارية بدون ضمان هي مضمونة بالكامل بواسطة المركز المالي القوي للعميل ولكن هذا ينطوي على إغفال للاعتبارات القانونية بما تكسبه الأولوية والتي ينص عليها القانون المدني حيث ينص القانون على انه إذا كان الشيء المؤمن عليه منتقلا برهن حيازي أو برهن تأميني أو غير ذلك من التأمينات العينية، فان هذه الحقوق تنتقل إلى التعويض المستحق للمدين بمقتضى عقد التأمين، ولذلك تقترن نسب الضمانات، أولا بالمخاطر العملية قبل أن تقترن بالمركز المالي للعميل، بمعنى أنها خط الدفاع الأول ويمثل المركز المالي خط الدفاع الثاني وبذلك فإن مقارنة مركز العميل وحده قد يقود على وقوع البنك التجاري في مصيدة القروض المتسترة.

ت- **بادل:** الذي يجب أن يكون بين القرض والضمان، بمعنى انه لدى صرف القرض يتعين نقل الضمان إلى البنك، في حالة السداد يعاد نقل الضمان إلى العميل كما إن التبادل قد يكون في الضمانات ذاتها، فعندما يقترض العميل بضمان شخصي فإذا توقف المدين الأصلي عن الوفاء بالتزاماته يجب إن يسفر فورا عن تحول الدين إلى دين مغطى بالضمان الإضافي (أوراق مالية أو رهن عقاري).

ث- **وزيع اطر ال:** بمعنى ضرورة عدم تركيز الإقراض المصرفي في قطاع واحد، أو في نشاط واحد بل تنويع التعامل مع القطاعات الأخرى عند تقديم التسهيلات الائتمانية.

---

[8] – د. مصطفى رشدي شيحة، "**طلد الوصاي**"، ط 5، الدار الجامعية، بيروت، 1985، ص .24.

الالتزام بالسياسة الائتمانية للبنك المركزي: المتمثل في القوانين الصادرة في هذا الشأن أو في قرارات مجلس إدارة البنك المركزي المنظمة لسياسة الائتمان في البنوك التجارية من خلال الوسائل والأساليب الموجهة للائتمان كما، نوعا، وسعرا بما يشبع الحاجات الائتمانية المختلفة.

الفرع 2: تحليل القروض.[9]

تستخدم البنوك التجارية عدة معايير أساسية عند تقرير منح الائتمان وهي شخصية العميل، طاقة العميل، مركزه المالي والضمانات المقدمة، بالإضافة إلى دراسة الظروف الاقتصادية العامة وهي كالآتي:

أ- **تحليل الشخصية:** تعتبر السمعة الحسنة للعميل محصلة عدد من السمات في مقدمتها الأمانة، المثابرة، الأخلاق، هذه السمات إذا توفرت لدى المقترض تشكل لديه الشعور بالمسؤولية اتجاه التزاماته وديونه، فالثقة في متانة أخلاق العميل وأمانته تعد أساسية في العمل التجاري بصفة عامة والعمل المصرفي بصفة خاصة.

ب- **تحليل القروض:** القروض المصرفية بمفهومها التقليدي قروض يقدمها البنك لمواجهة حاجات اقتصادية لدى العميل طالب القرض يتم السداد بانتهاء هذه الحاجة سواء دفعة واحدة أو على نحو تدريجي على أن سداد القرض في ميعاد الاستحقاق يتوقف على مقدرة العميل في إدارة شؤونه بكفاءة وبما يعود عليه بالنفع، ويمكن قياس كفاءة العميل الإدارية عن طريق دراسة سياسته الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة ومدى قدرته على المنافسة والتنبؤ بالتغيرات في الطلب على السلع وتنوع منتجاته ومدى قدرته في المحافظة على رأس المال .

ت- **تحليل المركز المالي:** يعد المركز المالي للعميل من وجهة النظر الائتمانية الضمان الرئيسي على قدرة العميل على الوفاء، إذ يجب أن يتمتع العميل برأس مال مناسب سليم لأن عدم تمتع العميل بمركز مالي سليم كثيرا ما يعرضه لأزمات مالية وقد يؤدي به إلى الإفلاس، وتقوم البنوك بدراسة وتحليل القوائم المالية للعميل للتأكد من سلامة مركزه المالي ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها للتحكم في المركز المالي للعميل، نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول ونسبة حقوق الملكية إلى الأصول الثابتة، نسبة التداول، نسبة السيولة، عائد الاستثمار ومعدل دوران الأصول الثابتة.

[9] - د. *مصطفى رشدي شيحة*،مرجع سبق ذكره،ص.27.

ث- **الضمانات:** يؤخذ الضمان من العميل سواء عينيا أو شخصيا لمقابلة بعض القصور في المعايير ولكنه لا يغني نهائيا عن سمات العميل الحسنة والتزاماته بتعهداته ومقدرته على الدفع فالهدف من الضمان هو تحسين أوضاع القرض المقدم من طرف البنك وتوفير الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة فمثلا قد يطلب البنك ضمانا من المقترض لعدم توفر رأس المال الكافي لديه وسبب أهمية الضمان بوصفه خط الدفاع الأخير للبنك يتعين إن يراعي فيه قانونيته وكفايته للقرض وقابليته للتصرف بسهولة[10].

ج- **الظروف الاقتصادية:**

يقصد بها الظروف المحيطة بنشاط العميل ومدى تأثره بها ذلك لأن التقلبات الاقتصادية تتحكم إلى حد كبير في منح الائتمان وربما تكون سببا في تغير مقدرة العميل على الوفاء بالتزاماته لذلك يجب الاهتمام بدراسة الدورات التجارية ومركز العميل منها ويتضمن ذلك دراسة طبيعة المنافسة ومدى سهولة أو صعوبة دخول منافسين جدد مما يزيد من صعوبة تصريف المنتجات أو البيع بأسعار منخفضة ....الخ[11].

المطلب الثالث: دراسة طلبات القرض.

إن دراسة طلبات القروض تتطلب مجموعة من الوثائق، وهذه الطلبات نوعان وهي:

1- **طلب قرض الاستغلال:** يكون سواء لشراء المواد الأولية والبضائع أو تحقيق النشاطات المختلفة أو تمويل الخزينة لمنح الأجور للعمال ودفع جميع المصاريف المختلفة، ولمنح قروض الاستغلال يتطلب الوثائق التالية [12]:

- طلب خطي يوضح فيه طبيعة القروض المطلوبة: المبلغ والهدف من القرض؛
- الميزانيات الختامية لثلاثة سنوات الأخيرة أو ثلاث ميزانيات تقديرية للتجار الذين يمارسون هذه الحرفة أي المستثمرون الجدد؛
- الوضعية المحاسبية متوقفة عند التاريخ الحديث؛
- مخطط الميزانية؛
- كشف الضرائب "Extrait de Rôle"؛

[10] - محمد كمال خليل الحمزاوي، " **سلبيات الرصيد** "،منشاة المعارف الإسكندرية, مصر , سنة2000، ص.159.

[11] - عبد الحميد عبد المطلب، ,مرجع سبق ذكره، ص، ص.108،106.

[12] - فريدة الصالح وموريس نصير، مرجع سبق ذكره، ص. 40.

- شهادة أداء المستحقات "Attestation de mise à jour"؛
- وضعية نشاط المؤسسة (نوعية المواد المصنعة، الكمية، السعر، توزيع المبيعات حسب نوعية الزبون، المواد الأولية المستخدمة ودرجة الخضوع)؛
- التحولات القانونية المنجزة، خلال الممارسة السابقة يجب أن يكون معلن عليها؛
- بالنسبة لمؤسسات البناء والأشغال العمومية، مخطط المالية للسوق وأوراق مؤرخة، لكن في هذه الحالة مخطط الخزينة غير مطلوب؛
- بالنسبة للشركات (شركة التضامن، المساهمة، شركة ذات المسؤولية المحدودة) فلا بد أن تكونا مثبتتين، أي مصحوبة بالوضعية الموروثة لكل الأشخاص خاصة إذا كان لديهم ضمانات لدى البنك؛

- مؤسسات التنفيذ، مخطط الشحن مستحدث مؤرخ وممضي وكذلك وثائق الإعلام للسوق هي ضرورية جدا متعلقة بطلبات مؤسسات البناء والأشغال العمومية لهذه الأخيرة، لا بد من التأكد أنها تحمل قرار المركز المحاسبي في حالة غير ذلك هي مجبرة باستخراج شهادة أداء المستحقات الصادرة لجميع التحصيلات (المداخيل) المتعلقة بالإنتاج لكل ورشة خاصة بها.

2- **طلب قرض سلع**: يمكن تمويل المشتريات من التجهيزات والمعدات التي تشترى من السوق المحلية أو لتسوية حسابات التسبيقات التعاقدية مهما كانت طبيعة مشروع الاستثمار فلا بد أن يحتوي على ما يلي[13]:

- طلب قرض الاستثمار (مؤرخ، مرقم وممضي).
- دراسة اقتصادية لتقنية وصفية مع السماح لتجديد إنجاز المشروع الموجه للمخططات التقنية، الاقتصادية، التجارية والمالية.
- ميزانيات تقديرية لخمس سنوات.
- مخطط تنفيذ المشروع.
- المخطط المالي.
- نسخة من السجل التجاري، نسخة من عقد الشركة مع ذكر الشركة (تضامن، مساهمة، ذات مسؤولية محدودة).
- علامة تقديم المشرف مع السطح المالي خارج الميزانيات، عادة تكون المشاركة للأعمال الأخرى.

[13] - فريدة الصالح وموريس نصر، مرجع سبق ذكره، ص .40.

- الوثائق المطلوبة الإدارية (عقد ملكية الأرض أو قرار توجيه يسمح بالبناء)، المنفعة المحصلة من وكالة ترقية الاستثمارات وتدعيمها (APSI)...الخ، تتقدم المؤسسة بعرض المشروع الاستثماري وإثبات أن التمويل الذاتي أو المساهمات المالية غير كافية لتحقيق تمويل المؤسسة، البرهنة على كفاءة التسيير والتنظيم الحسن للمؤسسة، تبيين الوضع الاقتصادي والضمانات القانونية المعمول بها والتنبؤات المتعلقة بالقطاع الاقتصادي الذي تتواجد به المؤسسة الطالبة للقرض، إعطاء حسابات ونتائج المردودية المالية والاقتصادية للمشروع كما يقوم بتحديد الضمانات الممكن عرضها مقابل طلب القروض المصرفية الاستثمارية المرغوب فيها[14].

حث لي ت حولخطر قوض في

عندما يقوم البنك بنشاطه الرئيسي ألا و هو منح القروض الذي يعتبر – رغم أهميته – من أخطر الوظائف التي يمارسها البنك، فان هذا يعني أنه يضع ثقته فيه ولكن هذه الثقة مهما كانت درجتها فإنها قابلة للانحلال و التلاشي، وذلك كون القروض التي يمنحها ليست ملكا له بل هي في الغالب أموال المودعين لديه، و هناك بعض العملاء لا يقومون بالسداد في الوقت المتفق عليه، و هناك من يمتنع عن السداد مما يجعل حالة البنك سيئة و صعبة و هذا ما يسمى بمخاطر القروض البنكية.

طلب الأول: عريف خطر قوض لي

يمكن إعطاء بعض المفاهيم الواردة لتوضيح المعنى الصائب لمخاطر القروض البنكية، و معظم الأسباب التي تخلق هذه المخاطر.

فرع الأول :عريف خطر قوض في

- مخاطر القرض هي أن يجد البنك نفسه غير قادر على تحصيل مستحقاته من العملاء، فيترتب عن هذا الوضع انعكاسات سلبية على مؤشر درجة السيولة، و كذلك على مستوى مؤشر الربحية.[15]
- مخاطر القروض تسمى أيضا مخاطر عدم التسديد أو عدم القدرة على التحصيل، ويعتبر أهم خطر يتعرض له البنك ينعكس عليه في شكل ضياع أمواله و ذلك بسبب عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل الدين و فوائده وفقا للتواريخ المحددة.[16]

[14] - فريدة الصالح وموريس نصر، مرجع سبق ذكره، ص. 44.
[15] -رحال علي،" **التقارير المالية** "،مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية،العدد الأول،جامعة محمد خيضر بسكرة،الجزائر،2007، ص. 4.

- تتحدد مخاطر القروض من خلال الخسائر في حالة عجز مقترض ما عن سداد الدين أو في حالة تدهور الجودة الائتمانية للمقترض.[17]
- ويمكن تعريف مخاطر القروض البنكية بأنها خسارة محتملة يتضرر من جرائها المؤتمن و لا يواجهها المدين، لذلك فهي تصيب مانح القرض، و لا تتعلق بعملية تقديم القرض فحسب بل تستمر حتى إنهاء عملية تحصيل كامل المبلغ المتفق عليه، و يكون السبب الرسمي فيها المدين بسبب عدم التزامه و استطاعته و قيامه برد أصل القرض و فوائده.[18]

و هكذا يمكن القول بأن المخاطرة هي احتمال وقوع حدث أو مجموعة من الأحداث غير المرغوب فيها، و بالنسبة لبعض الاقتصاديين فان المخاطرة يمكن أن تنبع من:[19]

- ❖ نقص التنوع ؛
- ❖ نقص السيولة ؛
- ❖ إرادة البنك في التعرض للمخاطر، من المعروف أنه كلما كانت المخاطر المحيطة بمنح القروض كبيرة كلما كان العائد المتوقع منها كبيرا، لذلك من الممكن أن تسعى البنوك إلى التعرض للمخاطرة بهدف تعظيم العائد.

الفرع الثاني: أسباب مخاطر القروض

هناك وجهات كثيرة في تفسير مخاطر القروض و تحديد مصادرها و أسبابها، و لقد عرفنا أن أخطار القرض إنما تنشأ بسبب حالات العسر المالي التي يتعرض لها العميل، (شخص مادي أو معنوي) و التي تحد من قدرته في التسديد سواء لأصل القرض أو فوائده أو الاثنين معا.

إن عدم قدرة العميل على التسديد أو التعذر عن ذلك إنما هو وليد عدة مسببات، فقد ترجع إلى العميل أو إلى نشاطه أو غيرها و يمكننا تحديد أسباب مخاطر القرض كمايلي[20] :

---

[16] -حرفوش سهام،صحراوي إيمان،"**مداخلة بعنوان دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية الحالية**"،الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية أيام 20-20 أكتوبر،2009،ص. 5.

[17]-طارق عبد العال حماد، "**إدارة المخاطر**(أفراد،إدارات،شركات،بنوك،مخاطر الائتمان والاستثمار و المشتقات و أسعار الصرف)، الإسكندرية ، الدار الجامعية،2003،ص .243.

[18] -حمزة محمود الزبيدي، "**إدارة المصارف إستراتيجية الودائع و تقديم الائتمان**"،مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع،عمان،200،ص،ص .210 ،211.

[19] - نعيمة بن العامر،" **المخاطرة و التنظيم الاحترازي في منح القروض** "،ملتقي المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية،جامعة الشلف، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية ،14-15 ديسمبر 2004، ص. 466.

[20] -محاجبية نصيرة،" **وظيفة الهندسة المالية في البنوك** "، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، شعبة نقود و مالية، 2006، جامعة 08 ماي 1945 ،قالمة، ص .157.

لأ ول خ ن نطق بك

- تغيرات في الأوضاع الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد أو حدوث انهيار غير متوقع في أسواق المال؛
- تغيرات في حركة السوق يترتب عليها آثار سلبية على المقترضين.

ا: ول ي

- ضعف إدارة القرض أو الاستثمار بالبنك سواء لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي؛
- عدم وجود سياسة اقراضية رشيدة؛
- ضعف سياسات التسعير؛
- ضعف إجراءات متابعة المخاطر و الرقابة عليها.

طب لي: وأ ع ظر قوض ي

نظرا للمحيط البنكي و كذا طبيعة الأنشطة البنكية، فالمهام البنكية تتحمل مخاطر لا تعد و لا تحصى (مالية، تنظيمية،تجارية،...الخ) وفيما يلي يمكن أن نشير إلى أهم مخاطر القطاع البنكي : [21]

1- ظر ا ي Credit Risk

تعد عمليات منح الائتمان المصرفي هي الوظيفة الرئيسية الثانية والهامة التي تقوم بها البنوك التجارية لتحقيق أهدافها ، فالائتمان يمثل معظم أصول هذه البنوك ويساهم في النصيب الأكبر من الدخل التشغيلي لها، وعملية منح الائتمان هي عملية تسويقية للأموال المتوفرة للبنوك بما يؤدي إلى تحقيق الربحية والأمان ضمن ضوابط وقواعد سليمة مع توفر الضمانات التي تضمن تدفق الأموال وعودتها إلى البنك وحمايتها من المخاطر.
والائتمان المصرفي بطبيعته يواجه العديد من المخاطر التي يصعب التنبؤ أو التحوط لها بمنتهى الدقة في حين يكون البنك ملتزما بشكل دائم بالوفاء بأموال المودعين حال انتهاء أجالها أو عند طلبها، وفي نفس الوقت فان المقترضين لن يكون في وسعهم الوفاء بقيمة قروضهم تجاه البنك بطريقة نظامية أو بنسبة كاملة وذلك لسبب جوهري هو إن الائتمان الممنوح من البنك للمقترضين قد تم توظيفه في أنشطة تجارية وزراعية وصناعية وسياحية مختلفة لا يمكن استعادتها بسهولة، لهذا تعتبر مخاطر الائتمان من أهم الأسباب التي أدّت إلى تعثّر

[21]- G.CUVITTAR & MA.AMAZITH," **AUDIT ET INSPECTION BANCAIRE- EXTRAIT** - ", REVUE SNC, N°14, 1997, P. 29

المصارف ومن ثمّ حدوث الأزمات الاقتصادية في الدول (نامية ومتقدمة) ، إذ يوجد شبه إجماع بين المصرفيين على أن المخاطر الائتمانية هي أكثر نوع من أنواع المخاطر المصرفية شيوعاً بين المصارف.

أ- مفهوم خطر الائتمان:

تعد خسائر الائتمان أمر لا مفر منه كنتيجة لعملية الإقراض، كما أن كل بنك يتحمل درجة من الخطر في منحه الائتمان وبدون استثناء يحقق كل بنك بعض خسائر القروض عندما يفشل في استرداد قرضه ، وأن خطر الائتمان يعني تخلف العملاء عن الدفع أو عجزهم عن السداد أو خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل[22] .

وعليه فان خطر الائتمان هو ذلك المتغير الأساسي المؤثر على صافي الدخل و القيمة السوقية لحقوق الملكية الناتجة عن عدم السداد أو تأجيل السداد لأنه كلما استحوذ البنك على احد الأصول المربحة فانه بذلك يتحمل مخاطرة عجز المقرض عن الوفاء برد أصل الدين و فوائده وفقا للتواريخ المحددة و تعتبر القروض هي أهم مصادر الائتمان ويذكران مخاطر الائتمان موجودة في نشاطات البنك سواء كانت داخل الميزانية أو خارجها.

و يدعى كذلك بخطر العميل، و خطر التوقيع، و هو خطر يتعلق بالنشاط البنكي من خلال منح قرض لشخص مادي أو شخص طبيعي، أين يواجه البنك خطر إفلاس العميل و بالتالي لا يوفي عند ميعاد الاستحقاق جزئيا أو كليا بمبلغ ديونه ، و من هنا تظهر مسؤولية البنك في ضرورة مراعاته توفر الضمانات الكافية لتغطية هذا النوع من الخطر و منه الخسائر المحتملة.

ب - أنواع خطر الائتمان[23].

يلاحظ من التعاريف السابقة أنها تركز على وجود خسائر ائتمانية في كل عملية ائتمانية وأن أسباب هذه الخسائر قد تكون داخلية أو خارجية وأن هذه الخسائر تتحقق عندما يتوقف العميل عن السداد، هذا ويرى آخرون بوجود مصادر عديدة للمخاطرة منها ، يعود إلى مخاطر طبيعية خارجة عن إرادة البنك ومنها، يعود إلى تغيرات في التكنولوجيا أو أذواق المستهلكين ، أو نتيجة المنافسة أو نتيجة ضعف الإدارة أو تقلبات دورة الأعمال، مما يشير إلى وجود أنواع من المخاطر الائتمانية وأسباب تؤدي إليها، وبناء على ما سبق يمكن تقييم المخاطر الائتمانية كما يلي:

---

[22] -بن عزوز بن علي، عبد الكريم قندوز، حبار عبد الرزاق،" **إدارة المخاطر**"، دار الوراق، الأردن، 2013،ص .124.

[23] -عياش زوبير،" **تاثير تطبيق إتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة –حالة ولاية أم البواقي-** "،أطروحة دكتوراه علوم في علوم التسيير،تخصص : مالية،جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي،2012،ص.92.

- خطر مرتبطة يل

تنشأ هذه المخاطر بسبب السمعة الائتمانية للعميل ،مدى ملاءته المالية ،مقدرته على إدارة أنشطته ،سمعته الاجتماعية ووضعه المالي؛ فالمخاطر هنا مرتبطة أساسا بالعناصر الأساسية التي تمثل الجدارة الإئتمانية للعميل.

- خطر مرتبط بطاع ملاقا الذ ي يإ يل[24]

ترتبط هذه المخاطر بطبيعة نشاط العميل إذ من المعروف أن لكل قطاع اقتصادي درجة من المخاطر تختلف باختلاف الظروف التشغيلية والإنتاجية والتنافسية لوحدات هذا القطاع ومعرفة ما إذا كان هذا القطاع يعرف تطورا أو تدهورا من شأنه التأثير على ملاءة العميل.

- خطر مرتبط شاط الذ تم ي

تتعدد وتتنوع هذه المخاطر في ضوء الظروف المحيطة بالائتمان المطلوب والضمانات المقدمة فمثلاً مخاطر الائتمان بضمان أوراق مالية يختلف عنه بضمانات عقارية ومن أمثلة المخاطر التي ترتبط بطبيعة النشاط عمليات تمويل بضمان بضائع، عمليات التمويل بضمان الأوراق المالية، عمليات التمويل بضمان كمبيالات.

- خطر ط يطة بظوف ا

ترتبط هذه المخاطر عادة بالظروف الاقتصاديةوالتطورات السياسية والاجتماعية فالبنوك تتعرض لهذا النوع من المخاطر و التي يصعب تجنبها لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمال الوقوع فيها حيث أنها تتصل بمجموعة عوامل اقتصادية،سياسية و اجتماعية تحدث أثارا سلبيا على مجريات الحياة الإقتصادية بشكل عام كمخاطر ارتفاع أسعار الفائدة ، والتي تظهر بوضوح في حالة القروض طويلة الأجل، مخاطر التضخم ،مخاطر الكساد.....

- خطر ص بأخطاء بك

ترتبط هذه المخاطر بمدى قدرة إدارة البنك من متابعة الائتمان المقدم للعميل، والتحقق من قيام العميل بالمتطلبات المتعلقة به.

[24] -حكمت براح،" **تسيير المخاطر البنكية وفق معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية- حالة ولاية أم البواقي-** "،مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير،تخصص: مالية،تأمينات و تسيير المخاطر،جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي،2012،ص.27.

ومن الأخطاء التي تحصل والتي تسبب درجة من المخاطر هي:

- ضعف نظم العمل الداخلية والإجراءات الرقابية؛
- قصور أجهزة المتابعة؛
- عدم توافر الخبرات المتخصصة والتي تتمتع بالكفاءة التي تمكنها من القيام بعملها على أكمل وجه؛
- عدم سلامة صياغة التوصية والرأي لمنح التسهيلات المقترحة؛
- عدم توافر قنوات اتصال جيدة بين الإدارات المختلفة داخل البنك والمتداخلة في صناعة وتنفيذ ومتابعة الائتمان الذي يتم منحه للعميل.

- ةظاطخ صة بلايلا

وهي المخاطر التي ترتبط بمدى تأثر العميل طالب الائتمان وكذلك البنك بأية أحداث أو أمور خارجة عن إرادتهم مثل:

- إفلاس أحد عملاء البنك ذوو المديونية العالية؛
- فشل في الصناعة التي يمارسها العميل؛
- كوارث طبيعية تؤثر على نشاط البنك أو نشاط العميل؛
- عوامل سياسية واقتصادية خارجة عن إرادة كل من البنك والعميل.

2- ةظاطخ شةلا Operational Risk [25]

هناك عدة تعريفات للمخاطر التشغيلية حيث تم تعريفها على أنها هي المخاطر التي يكون مصدرها الأخطاء البشرية أو المهنية أو الناجمة عن الأخطاء التقنية أو الأنظمة المستخدمة أو القصور في أي منها، أو التي تنجم عن الحوادث الداخلية ولكن أفضل تعريف هو الصادر عن لجنة بازل للرقابة المصرفية ضمن اتفاقية بازل

[25] - بن عزوز بن علي، عبد الكريم قندوز، حبار عبد الرزاق،مرجع سبق ذكره، ص. 126.

II التي عرفتها على أنها" مخاطر التعرض للخسائر التي تنجم عن عدم كفاية أو فشل العمليات الداخلية أو العنصر البشري أو الأنظمة أو التي تنجم عن أحداث خارجية ".[26]

كما يمكن أن تعرف على أنها : " مجموعة المخاطر التي بطبيعتها تعرقل و تعيق حسن سير العمل في المؤسسة بصفة تمس بأهدافها،و يترتب عنها أضرار يمكنها أن تؤثر في مرد وديتها أو صورتها أو سمعتها ".

[27]

ولا يختلف تعريف الاتفاقية لمخاطر التشغيل عن تعريف معهد التمويل الدولي لها إذ عرفها بأنها " خطر الخسارة الناتجة من الإخفاق أو الفشل في الإجراءات الداخلية والأفراد والأنظمة أو حتى الأحداث الخارجية التي لم تغطى مسبقاً بموجب احتياطات رأسمالية أخرى مثل مخاطر الفائدة ".وتلاحظ عدم اهتمام المصارف بمخاطر السيولة، السمعة، عدم وجود إستراتيجية للعمل والخسائر قريبة الحدوث.

و هذه المخاطر تتسع باتساع حجم البنك و تختلف أنواعها باختلاف أجهزة البنك، و تنظيمه و نذكر منها:

أ- **خطر لنظم**: إن القواعد المفروضة من قبل السلطات الوصية يمكن أن تؤدي في بعض الحالات إلى هشاشة النظام البنكي،حيث أن بعض هذه القواعد التي تدخل بهدف تحديد الخطر يمكن أن تؤدي إلى وقوع الأثر المعاكس، و من بين هذه القواعد نذكر مايلي:

- **تحديدشلطات** : تعد القوانين المحددة لمجال نشاط المؤسسات المالية في بعض الأحيان السبب في حدوث خطر أكثر ارتفاعا، و الناتج عن غياب التنويع الكافي.فبعض القواعد المحددة للمجال الجغرافي أو القطاعي للنشاط المصرفي،تعرض المصارف إلى خطر مرتفع، وبعضها تجبر أو تشجع المؤسسات على تطوير بعض العمليات التي يمكن أن تكون لها نتائج مماثلة.
- **تظيم ولد**: إن وضع سقوفلأسعار الفائدة الدائنة بهدف إبعاد أي منافسة مدمر ة، يمكن أن يؤدي إلى تضييق الحصة السوقية للبنوك و ذلك برفع التكلفة.
- **تظيم الأصل**: من المؤكد أن تنظيم الأموال الخاصة يضع عدة مشاكل، حيث أن تحديدها و طريقة إنشائها يمكن أن يؤدي بالمؤسسات المالية إلى القيام ببعض التجاوزات.[28]

---

[26] - BASEL COMMITTEE ON BANKING SUPERVISION," **ENHANCING CORPORATE GOVERNANCE FOR BANKING ORGANIZATIONS "**, BANK FOR INTERNATIONAL SETTLEMENT, FEBRUARY 2006.P.08

[27] -عياش زوبير، " **فعالية رقابة بنك الجزائر على البنوك التجارية** "، رسالة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي أم البواقي،2007،ص.33.

[28]-AMINE TARAZI," **RISQUE BANCAIRE, DEREGLEMENTATION FINANCIERE ET REGLEMENTATION PRUDENTIELLE "**, PRESSE UNIVERSITAIRES DE FRANCE, PARIS,1996,P .32.

ب- **خطر الإدارة:** يضاف إلى التعقيد التقني للأدوات المالية و للأسواق، تعقد المجالات الإدارية و المحاسبية، و التحويلات المالية و النظام المعلوماتي للتسيير، باعتبارها عوامل مولدة للأخطار كما هو الحال بالنسبة للعمليات نفسها، و من أمثلة ذلك نذكر ما يلي:

1-الأخطاء،التأخيرات و الإهمال في إنجاز صفقات تحويل الأموال،مما يتسبب في دفع فوائد التأخير، أو عدم التصريح بالمبالغ العائدة للمؤسسة؛

2-المتابعة السيئة للمراسلين أو لحسابات مؤسسات البورصة، مع تسديد فوائد مكلفة؛

3-غياب تبرير الحسابات أين يكون استدراكها مكلف جدا، و التي غالبا لا تنتهي بالتسجيل في حسابات الخسائر أو الأرباح لمبالغ غير مبررة، و هذه الحالة تمثل الطريق المفتوح للغش و الاختلاس؛

4-مخاطر التزوير كتزوير الشيكات أو الوثائق و تمثل هذه المخاطر بين 10-18% من المخاطر التشغيلية؛

5-عدم شفافية النتائج و الأوضاع، مما يجعل من المستحيل القيام بأي تحليل للتسيير و أي إجراء مضبوط؛

6- عدم التصريح بالمبالغ المستحقة عند وصول تاريخ استحقاقها، خاصة فيما يتعلق بمشتريات الخيارات.[29]

ت- **خطر الفشل و الأخطاء البشرية:**

لقد أصبح البنك المعاصر يرتبط أكثر فأكثر بمجموعة المنشآت الضرورية و مختلف التجهيزات المتطورة، كالكمبيوتر و أجهزة الاتصال عن بعد.وعليه،فإن أي عطب أو خلل أو حادث أو كارثة طبيعية، أو أي خرق لأسرار الإعلام يمكن أن يعرض البنك لخسائر معتبرة.ففي حالة وقوع عطب في أجهزة الإعلام الآلي ، فإن ذلك سيؤدي إلى توقيف تحويل أوامر الدفع للعمال و الموردين أو غيرهم، حيث أن التوقيف غير المنتظر يمكن أن يؤدي إلى انطلاق اضطرابات و خلافات أخرى من الأطراف المتضررة.

ث- **خطر قانوني و قواعدي:**

إن الخطر القانوني يمكن أن ينتج عن مستندات غير مناسبة، أو فجوات أو بنود غير متطابقة في العقود، أو عدم احترام القوانين و القواعد.ففيما يخص مخالفات القواعد و الإتفاقيات أو الأخطاء،أو فيما يخص عدم فعالية

[29]- ANTOINE SARDI ," **PRATIQUE DE LA COMPTABILITE BANCAIRE** " , EDITIONS AFGES,PARIS,1994,P : 711.

الرقابة،فإن الأطراف المتضررة يمكن أن تستدعي بنوكها للقضاء، و عليه فإن الخلافات الحاصلة في مختلف الميادين يمكن أن تخضع للمحاكم، كما تؤدي إلى محاضر مكلفة. ولتقليص انعكاسات هذه الأخطار، لابد من القيام بتقسيم المهام، والاختيار الصارم للأشخاص ووضع نظام رقابة داخلي محكم، و هذا ما يستدعي الحاجة إلى الاحتراس المستمر من قبل الإدارة.[30]

3- خطر السوق

تتمثل المخاطر السوقية في الإنحرافات غير الملائمة للقيم السوقية، حيث تقاس مخاطر السوق من خلال تقلبات معايير السوق و المتمثلة في: سعر الفائدة، مؤشرات البورصة و سعر الصرف.[31]

أولا: خطر سعر الفائدة

أ- تعريف خطر سعر الفائدة:

يحدث خطر سعر الفائدة نتيجة التغيرات غير المتوقعة في تركيبة و مستوى معدلات الفائدة، فمع تطور و تنوع الأدوات المالية المستعملة لجمع الموارد و توزيع القروض أصبح من الصعب على معظم البنوك تجنب تغيرات سعر الفائدة،غير أن البنوك تبقى قادرة على تعديل هيكل ميزانياتها بالعمل على اختيار بعض أصناف الاستخدامات والموارد.

و يعد خطر سعر الفائدة بالنسبة لعدد كبير من البنوك ثاني أهم صنف من الخسائر بعد خطر الإئتمان، حيث تنتج هذه الخسائر عن الحركات الحاصلة في أسعار الفائدة، والتي تضيق هوامش الفائدة (الفوائد المدينة أقل من الفوائد الدائنة) و تخفض قيمة الأصول أو الأدوات المالية في الميزانية و خارج الميزانية.[32]

ب- مصادر خطر سعر الفائدة:

- خطر مراجعة المعدلات أو الأسعار: ويعد أهم مصدر لخطر سعر الفائدة، حيث يتأتى هذا الخطر من سيرورة أسعار الفائدة الثابتة وأسعار الفائدة المتغيرة على المستوى الداخلي للميزانية أو على المستوى الخارجي. ويمكن توضيح هذا الخطر بالإعتماد على قرض بنكي طويل الأجل بسعر ثابت، والممول

[30] -MIKDASHI ZUHAYR:" **LES BANQUES A L'ERE DE LA MONDIALISATION** ",EDITION ECONOMICA,PARIS,1998,P.113

[31]- JOEL BESSES, " **GESTION DES RISQUES ET GESTION ACTIF-PASSIF DES BANQUES** ", EDITION DALLOZ,PARIS,1996,P.18

[32] - MIKDASHI ZUHAYR,OP.CIT,P.91

بودائع قصيرة الأجل قابلة للتجديد بأسعار فائدة تستجيب لتطور السوق، فإذا كان هناك نقص أو حاجة في السوق النقدي يمكن انتظار ارتفاع أسعار الفائدة على الودائع المذكورة أعلاه مما يؤدي إلى إتلاف هوامش فائدة البنك؛

- خطر تشويه منحنى المعدلات: إن إختلالات و تغيرات أسعار الفائدة تعرض البنك إلى تعديلات انحدار او شكل منحنيات المعدلات؛
- الخطر القاعدي والناتج عن الارتباط العكسي أو المتناقص في تطور المعدلات المحصلة أو الممنوحة؛
- عقود الخيارات: حيث تمنح هذه الأخيرة للحائز عليها الحق–ودون التزام– في شراء،بيع أو تعديل التدفقات المالية لمنتج ما أو لعقد مالي، وأهمها تلك التي تعطي للمستفيدين منها الحق في التسديدات أو الإقتطاعات غير المبرمجة مع البنك،حيث يمكن أن يتحمل بتنعي هذه الخيارات– من بينهم المؤسسات المصرفية– مخاطر جوهرية و مهمة.[33]

ب: خطر صرف

يعرف خطر الصرف بذلك الخطر المرتبط بتطور مستقبلي لسعر صرف عملة أجنبية يتحمله مالك أصل أو صاحب ديون أو حقوق مقيمة بتلك العملة (العملة الأجنبية)[34] ، و تؤدي التقلبات التي تعرفها أسعار الصرف بالبنوك إلى نتائج يمكن أن تكون إيجابية أو سلبية، ففي حالة زيادة سعر صرف العملات فإن البنك يحقق أرباحا (فوائد أكبر على القرض)، و بالعكس يمكنه تحمل خسارة في حالة انخفاض سعر تلك العملة عن السعر الذي استدان به.

إذ أن العمليات التي تتم بالعملة الصعبة بمختلف أنواعها تعرض نفس فرص الربح و نفس أخطار الخسائر التي تعرضها العمليات المتجانسة مع الظروف المختلفة لسعر الفائدة.فبالنسبة لبنك معين، إذا كانت الموجودات بالدولار مثلا تزيد عن ديونه بالدولار، فإن البنك هنا سيحقق أرباحا في حالة ارتفاع قيمة الدولار و سيتحمل

[33] -MIKDASHI ZUHAYR,OP.CIT,P.91
[34]- GEORGES SAUVAGEOT," **PRECIS DE FINANCE** ", NATHAN, PARIS, 1997, P . 126

خسائر في حالة انخفاض قيمة هذا الأخير. و يحدث العكس إذا كانت التزامات البنك بالدولار أكبر من موجوداته بنفس العملة.[35]

أ: خطر خلق

يتعلق الأمر بالتزايد الهائل في طلبات القروض المقدمة من الزبائن و عدم ملاءمتها مع طلبات المودعين بسحب أموالهم، فيجد البنك صعوبة في كيفية التوفيق بين السحب المستمر للودائع المودعة و التي تكون غير متوقعة والقروض المطلوبة في آن واحد.

ب: خطر

باعتبار المصارف وسيط مالي، تجمع الودائع من الجمهور لتوزيعها في شكل قروض للمؤسسات و الأفراد ويتمثل الخطر، في هذه العملية، كون أن الودائع غالبا ما تكون قصيرة الأجل بينما القروض تكون طويلة الأجل، فالبنوك وهي تقوم بهذا التحويل تتحمل خطرين : مخاطر تذبذبات أسعار الفائدة و مخاطر السيولة، و تتمثل هذه الأخيرة في إمكانية ارتفاع طلبات المودعين لاسترجاع أموالهم المودعة في البنك، والتي هي ضرورية لتمويل القروض (بمدة أطول).

و قد تحصل هذه الحالة، أيضا، نتيجة فقدان ثقة الزبائن في بنوكهم، الشيء الذي يُحرضهم على سحب ودائعهم منها، غير أنه في الحالات العادية، تبقى مخاطر السيولة منخفضة، نسبيا، طالما يحتفظ البنك بسمعته و ثقة الزبائن فيه.

ويقصد بالسيولة قدرة البنك على الوفاء بمسحوبات المودعين و تلبية احتياجات المقترضين في الوقت المناسب، فخطر السيولة يعبر عن عدم كفاية أرصدة البنك النقدية لمواجهة مسحوبات المودعين من جهة، و احتياجات المقترضين من جهة أخرى.

و يتعاظم خطر السيولة حينما لا يستطيع البنك توقع الطلب الجديد على القروض أو مسحوبات الودائع و لا يستطيع الوصول إلى مصادر جديدة للنقدية، و غالبا ما تتحقق هذه المخاطرة في حالة وجود طلب حاد على الودائع من طرف المودعين أو منح قروض مدة استحقاقها أطول من مدة توظيفها إليه[36].

وبصفة عامة يمكن توضيح مختلف المخاطر البنكية من خلال الشكل التالي:

[35] –حكمت براح، مرجع سبق ذكره،ص.30.

[36] - حكمت براح،مرجع سبق ذكره،ص، ص. 72 ،73.

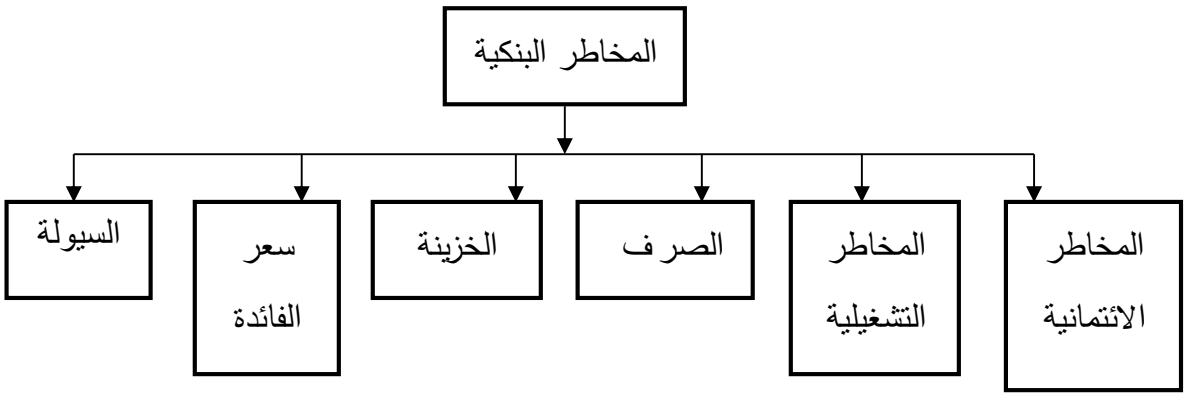

الشكل (01) : المخاطر البنكية

Source : Joel Bessés," **gestion de risque et gestion actif-passif des Banques**", édition DALLOZ, Paris 1995, p15.

المطلب الثالث: أسباب المخاطر الائتمانية

من خلال ما سبق يتضح أنه مهما كان المستفيد من القرض سواء كان مؤسسة أو شخص أو حكومة، تبقى دائما المخاطر الائتمانية محتملة وأسباب ذلك هي متعددة، والتي يمكن تقسيمها كالتالي:[37]

أ- **المخاطر الخارجية:**

وتتمثل في المخاطر الناجمة عن عوامل خارجية يصعب التحكم فيها كالوضعية السياسية والاقتصادية للبلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه–أو ما يعرف بخطر البلد–، بالإضافة إلى العوامل الطبيعية التي تتمثل في الكوارث الطبيعية كالفيضانات، والزلازل...إلخ.

ت- **المخاطر الداخلية:**

وهي المخاطر المرتبطة بالتطورات الحاصلة والتي يمكن أن تؤثر في نشاط قطاع اقتصادي معين، كالتطورات التكنولوجية ومدى تأثيرها على شروط ونوعية وتكاليف الإنتاج، والتي تهدد المنظمات التي لا تخضع للتحديث المستمر بالزوال من السوق وعدم قدرتها على التسديد.

[37]- SYLVIE DE CONSSERGUES," **LA BANQUE : STRUCTURE, MARCHE, GESTION**" , EDITION DALLOZ ,PARIS 1996,P. 98.

ث- خطر وتطر ض:

وهو الخطر الأكثر انتشارا وتكرارا والأصعب للتحكم فيه، نظرا لأسبابه المتعددة والكثيرة والتي تؤدي إلى عدم التسديد، ويمكن تقسيمه إلى عدة مخاطر:

1- خطر ي: يتعلق أساسا بمدى قدرة المقترض على الوفاء بتسديد ديونه في الآجال المتفق عليها، ويتم تحديد ذلك وهذا من خلال تشخيص الوضعية المالية له وهذا بدراسة الميزانيات، جدول التمويل وجدول حسابات النتائج...الخ وهذا طبعا بالاعتماد على كفاءة وخبرة موظفي البنك.

2- خطر الإدارة: وهي المخاطر المرتبطة بنوعية الإدارة [38] والتي نقصد بها خبرة وكفاءة مسيري المؤسسة المقترضة وأنماط السياسات التي تتبعها في مجالات التسعير وتوزيع الأرباح، وكذلك النظم المطبقة في مجال الرقابة على المخزون، والرقابة الداخلية والسياسات المحاسبية التي تطبقها، لأنه عدم وجود موظفين مؤهلين وذات خبرة جيدة لدى المقترض يمكن أن يؤدي إلى عدم الاستغلال الكفء للأموال المقترضة.

3- خطر ي: وهو يتعلق أساسا بالوضعية القانونية للمؤسسة ونوع نشاطها الذي تمارسه، ومدى علاقتها بالمساهمين، ومن بين المعلومات الهامة التي يجب على البنك أن يقوم بمراعاتها هي:

- النظام القانوني للمؤسسة، شركة ذات أسهم، شركة ذات مسؤولية محدودة، شركة تضامن...الخ؛

- السجل التجاري، ووثائق الإيجار والملكية؛

- مدى حرية وسلطة المسيرين على المؤسسة، ونقصد به مدى سلطة المسيرين في المؤسسة،هل تتمثل في التسيير فقط أم لهم الحرية في القيام بوظائف أخرى، كإبرام عقود القرض أو البيع، ورهن ممتلكات المؤسسة؛

- علاقة المسيرين بالمساهمين.

4- خطر البلد: لقد ظهر هذا النوع من المخاطر مع بداية الثمانينات من القرن الماضي، وهو يتعلق بالدول النامية التي لها مديونية خارجية مرتفعة.[39]

[38] - محمد مطر، " ي ت ت "، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان 2000، ص. 360.

[39]- SYLVIE DE CONSSERGUES,OP.CIT,P. 98.

ويظهر عند تقديم قرض لشخص ما يمارس نشاطه في بلد أجنبي ويصبح غير قادر على الوفاء بالتزاماته نتيجة لتحديد أو فرض قيود على عملية تحويل أو تبديل للعملة الصعبة الوطنية للبلد الذي يمارس فيه نشاطه، أو لما تكون نشاطات الإدارة العمومية لنفس البلد غير مضمونة، وبالتالي تؤثر هذه الظروف سلبا على إمكانياته في النشاط والإنتاج.[40]

ويجب أن نفرق بين خطر البلد والتعريفات الأخرى المتعلقة بخطر القرض والخطر السياسي والخطر الاقتصادي، نظر اً لوجود نوع من التداخل فيما بينهما:[41]

- **خطر البلد وخطر القرض:** لا يجب الخلط بين خطر البلد وخطر القرض، ففي الحالة الأولى عدم ملائمة المقترض سببها هو تموقعه الجغرافي لأنه يمارس نشاطه في بلد أجنبي وهو غير قادر على تسديد ديونه، أما في الحالة الثانية فإن عدم الملاءة مرتبطة بالمقترض وهذا نتيجة للتدهور الحاصل في وضعيته المالية بدون النظر إلى موقعه الجغرافي، بالإضافة إلى ذلك في حالة العمليات الدولية، هناك نسبة كبيرة من المقترضين الأجانب ليسو بمنظمات خاصة بل هم منظمات عمومية، أو تنظيمات حكومية، أو حتى دولة، وبالتالي ففي هذه الحالة فإن تقدير الخطر لا يمكن تحقيقه حسب المناهج المعتادة نظرا لغياب الوثائق المالية كالميزانية وجدول حسابات النتائج.
- **خطر البلد والخطر السياسي:** يعتبر الخطر السياسي من أحد عوامل خطر البلد، لان عدم الاستقرار السياسي لدولة ما يؤدي إلى ظهور وضعيات متعددة الخطورة بالنسبة للدائن والتي هي:

-إعادة النظر أو إعادة مفاوضات العقود؛

-تحديد أو منع الاستثمارات الأجنبية؛

-تحديد أو منع خروج رؤوس الأموال؛

-التأميم بالتعويض أو بدونه؛

-رفض الاعتراف بالالتزامات المتخذة من طرف الحكومات السابقة.

من هذه الوضعيات نلاحظ أن الديون المستحقة على الدول غير مستقرة سياسيا ترتفع وتزداد درجة خطورتها حتى ولو تلغي هذه البلدان ديونها اتجاه الخارج.

[40]-PIERRE MATHIEU, PATRICK D'HEOUVILLE, "**LES DIVERS CREDITS, UNE NOUVELLE GESTION DE RISQUE DE CREDIT**" , ED-ECONOMIQUE, PARIS 1998, P.10.

[41]- SYLVIE DE CONSSERGUES,OP.CIT, P,P .190,191.

- **خطر البلد أو الخطر السياسي:**[42]

وهو العامل الثاني لخطر البلد، وينشأ من عدم قدرة السلطات النقدية لبلد أجنبي على تحويل الفوائد ورأسمال القرض للدائنين المأخوذ من طرف مختلف المنظمات العمومية والخاصة، بالرغم من أن المنظمات الخاصة لها ملاءة ووضعية مالية جيدة تسمح لها بتسديد ديونها، ولكن نظرا لنقص الاحتياطات من العملة الصعبة لا تسمح لها بالتحويل إلى الخارج، إذن هذا الخطر هو مرتبط بالوضعية الاقتصادية والنقدية للبلد الأجنبي.

وبالتالي فالمخاطر الثلاثة السابقة (أي الخطر السياسي والاقتصادي وخطر القرض) متواصلة فيما بينها، فعدم الاستقرار السياسي يمكن أن ينعكس على الوضعية الاقتصادية والمالية، والذي بدوره يؤدي إلى ارتفاع مخاطر القرض، وتتسبب الأزمات الاقتصادية في الكثير من الأحيان في إحداث تغيرات في الأنظمة السياسية .

[42] – د.كمال رزيق، د.فريد كورتل،"إدارة خطر قروض المؤسسات المصرفية" المؤتمر العلمي السنوي الخامس – جامعة فيلادلفيا الأردنية المنعقد في الفترة من 4-2007/07/5 ، ص.5.

خلاصة

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى دراسة حول القروض البنكية و مختلف مخاطرها، حيث نستخلص أن القروض هي عنصر أساسي ومهم في تمويل مختلف المشاريع وذلك بما يسمح تغطية مختلف ومجمل الاحتياجات اللازمة لأداء مختلف الأنشطة التي تقوم عليها، ومن ثم يمكن القول أن لها العديد من المخاطر التي يجب مراعاتها و أخذها بعين الاعتبار كما يستوجب علينا دراسة مدى تأثير تقييم هذه المشاريع الاستثمارية على التقليل من حدتها و هذا ما سندرسه في الفصل الموالي.

الفصـــل الثانـي:
المشاريـع الاستثماريـة وطرق تقييمـها

تمهيد

توجد العديد من التغيرات التي يمكن أن تحدث ما بين لحظة منح القرض ولحظة استرداده والتي تؤثر بشكل كبير على قدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك مما يجعل هذا الأخير يأخذ الاحتياطات اللازمة التي تجنبه مثل هذه المخاطر –خطر الائتمان– وذلك عن طريق استعمال مجموعة من معايير التحليل التي تكشف نقاط قوة وضعف المؤسسة، وذلك بفحص ودراسة ملف يتضمن المعلومات الضرورية عن هذه المؤسسة، وبناءا على هذا التحليل يقرر رفض طلب القرض أو قبوله. وفي هذا الفصل سوف نتطرق إلى مفاهيم أساسية حول المشاريع الاستثمارية ،مفهومها،أسبابها، خصائصها و مراحل إنشائها من خلال المبحث الأول، أما المبحث الثاني فسنقوم بدراسة مختلف الطرق المستخدمة لتقييم هذه المشاريع.

وعليه في ضوء ما تقدم يتم التطرق في هذا الفصل إلى مبحثين هما:

- المبحث الأول: مفاهيم أساسية للمشاريع الاستثمارية.
- المبحث الثاني: تقييم المشاريع الاستثمارية.

المبحث الأول: ماهية المشاريع الاستثمارية

تعتبر المشاريع الاستثمارية العمود الفقري لأي نهضة اقتصادية وأساس النمو الاقتصادي على المستويين الكلي والجزئي، أي الدولة والمؤسسة كما تعتبر كوسيلة للقضاء على البطالة وتحقيق الرفاهية للأفراد وسيلة مهمة في القضاء على العجز القائم الذي يعيق التوازن.

المطلب الأول: مفهوم المشروع الاستثماري وأنواعه

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى مفهوم المشروع الاستثماري ومن ثم أنواع المشاريع الاستثمارية.

الفرع 1: مفهوم المشروع الاستثماري.

لقد تعددت التعاريف التي أعطيت للمشروع الاستثماري، ومن بين هذه التعاريف ما يلي:

التعريف الأول: " أصغر وحدة اقتصادية يمكن تخطيطها وتحليلها وتنفيذها وتشغيلها بطريقة مستقلة عن الوحدات الأخرى بحيث إذا نقص أحد أجزائه يتوقف المشروع عن العمل"[1].

التعريف الثاني: " مجموع من المساهمات المثلى ذات الطابع الاستثماري والقائمة على أساس تخطيط قطاع إجمالي ومرتبط، الذي يمكننا من استغلال الموارد البشرية والمادية والتي بدورها تؤدي إلى تحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي بصفة محددة كما يجب أن تحدد عناصر المشروع بدقة وذلك من حيث طبيعة ومكان وزمان القيام به"[2].

التعريف الثالث: " هو مجهود يتم القيام به بهدف تحقيق إنجاز محدد، لمرة واحدة، وذو طبيعة خاصة لا تتكرر بنفس الصورة ويتم عادة إنجاز هذا المشروع في خلال فترة زمنية محددة، وفي حدود ميزانية موضوعية، غالبا ما تكون كبيرة نسبيا"[3].

---

[1]– محمد يونس، "**مخاطر في التخطيط الاقتصادي**"، الدار الجامعية، بيروت، 1986، ص. 126.

[2]– أحمد فهمي جلال، " **دراسات في اقتصاديات المشروعات الجديدة** "، دار الفكر العربي، مصر، 1977، ص. 35.

[3]– محمد توفيق قاضي، " **إدارة وجدولة المشاريع** "، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2000، ص.16.

التعريف الرابع: " كلمة مشروع تعني اقتراح بإنشاء كيان جديد ذو شخصية اعتبارية في صورة مؤسسة أو منشأة لتقديم سلعة أو خدمة أو التوسيع في سلعة أو التحويل من سلعة أو خدمة إلى سلعة أو خدمة أخرى وذلك لإشباع عدد من الحاجات المادية وغير المادية "[4].

التعريف الخامس: " المشروع هو الملتقى عناصر اقتصادية واجتماعية وبيئية لبيان كيان اقتصادي يستطيع القيام بإجراء عمليات تحويل معينة كمجموعة من الموارد الاقتصادية إلى أشكال ملائمة لاحتياجات أطر اف ذات مصالح في المشروع "[5].

الفرع 2: أنواع المشاريع الاستثمارية.

تختلف المشاريع الاستثمارية باختلاف قوة الترابط بينها ويمكن أن نذكر 05 أنواع هي:

المشاريع الملازمة هي المشاريع التي تكون فيها المؤسسة موجودة أمام خيارين من المشاريع إما تقبلها معا أو ترفضها معا، هذا يعني أن اختيار أحد المشروعين يتطلب بالضرورة اختيار الثاني.

المشاريع المتنافية : يقصد بها إذا تطلب اختيار أحدهما من المشروعين يرفض الآخر، أو انعدام إيرادات وذلك بسبب الاستحالة التقنية، أي عدم توفير الأموال اللازمة لتمويلها معا.

المشاريع المكملة هي تلك المشاريع إذا تم قبول أحد المشروعين فيها يؤدي حتما إلى زيادة النفقات النقدية للثاني أو نقصان تكاليفه.

المشاريع المعوضة هي تلك المشاريع التي يكون فيها قبول أحد المشروعين، يؤدي إلى زيادة تكاليف المشروع الثاني، أو نقصان إيراداته.

المشاريع المستقلة: نعتبر مشروعين مستقلين إذا كانت النفقات النقدية لأحدهما لا تتأثر بقبول أو رفض المشروع الثاني وكذلك من الممكن فنيا أن نختار كلا المشروعين أو أحدهم.

---

[4]- نبيل عبد اللاه شاكر، " **إعداد دراسات الجدوى وتقييم المشروعات الجديدة** "، مدخل تنمية مهارات رجال الأعمال والباحثين، القاهرة، مصر 1998، ص. 15.

[5]- زنط أديس عطوة، " **أسس تقييم المشروعات ودراسات جدوى الاستثمار** "، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، 1992، ص .22.

المطلب الثاني: دوافع وخصائص المشاريع الاستثمارية.

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى مختلف أسباب قيام المشاريع الاستثمارية وكذلك خصائص هذه الأخيرة.

الفرع 1: دوافع قيام المشاريع الاستثمارية.

إن قيام المشاريع الاستثمارية يرجع إلى عدة أسباب ودوافع فقد تكون هذه الأسباب متعلقة بالبيئة أو الظروف المحيطة بالمشروع، وقد تكون أسباب سياسية أو اقتصادية أو تقنية[6].

أ- الأسباب المتعلقة بالبيئة أو الظروف المحيطة بالمشروع: إن احتياج المشروع إلى بيئة معينة قد تحتاج إلى بيئة أخرى في نفس الدولة وما يعد مشروعا هاما بالنسبة لدولة متقدمة قلما يحتل نفس الأهمية بالنسبة لدولة نامية. كما أن إقامة مشروعات التقنية في البلدان المتقدمة قد تكون أكثر فعالية من نظيرتها في البلدان النامية ونجاح أي مشروع في دولة ما لا يعني بالضرورة نجاحه في دولة أخرى وبذلك لتبيان الوسائل اللازمة لإدارة المشروع والملائم المحيط الذي يحيط به.

ب-الأسباب السياسية: تسعى الدولة إلى تنفيذ العديد من المشاريع دون التأني والقيام بالدراسة اللازمة مما يعرضها في كثير من الأحيان إلى إصدار أموال، ومن الخارج قد تكون مدفوعات بقرارات سياسية محضة، كأن تمنع الدولة لاستيراد نتيجة تفكك اتفاقاتها الخارجية.

ت- الأسباب الاقتصادية: تسعى الدولة إلى إحداث توازن قطاعي وذلك ضمانا للتنسيق بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة التي تربط بها المشروع، والتي قد يكون بدورها دافعا لإقامة العديد من المشروعات التي تساهم في ترسيخ أبعاد التناسق، ويكون الباحث وراء إقامة المشروع أيضا عامل الربحية.

ث-الأسباب التقنية " الفنية ":[7] ويقصد بها تلك الأسباب المتعلقة بالتكنولوجيا، حيث يكون الدافع وراء إقامة المشروع الاستثماري هو استغلال تكنولوجيا معينة وذلك بهدف تطوير المنتج النهائي وتوفير الوقت والجهد

---

[6]- عيساني صورية، يحياوي رقية، " **دور الجهاز المصرفي في تمويل المشاريع الاستثمارية** "، مذكرة شهادة ليسانس فرع نقود، بنوك، مالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة المدية، 2005/2004، ص،ص. 51، 52.

[7] - عيساني صورية، يحياوي رقية، مرجع سبق ذكره،ص،ص.51، 52.

المبذولين لكون طبيعة التكنولوجيا التي يطبقها المشروع تؤثر كثيرا على مجموعة التصرفات داخل المؤسسة.

وبصفة عامة فإن المؤسسة تتجه نحو عملية الاستثمار لعدة دوافع نذكر منها:

- ✓ السعي وراء تلبية الرغبات المتزايدة على المنتجات وذلك بزيادة الإنتاج وتغطية هذا الطلب؛
- ✓ المحافظة على الحصة السوقية، وذلك بعدم السماح لمنافسي المؤسسة باستغلال هذه الحصص عن طريق الاستثمار؛
- ✓ تحسين نوعية الإنتاج كي يكون مقبولا من طرف الزبائن؛
- ✓ تخفيض تكاليف الوحدة المنتجة وذلك من أجل التحكم في سعر البيع بغية جلب أكبر عدد ممكن من الزبائن وهذا باستغلال التقدم التكنولوجي واستعمال أحسن الوسائل المتوصل إليها للوصول إلى أكبر إنتاج وبأقل تكلفة.

الفرع 2: خصائص المشاريع الاستثمارية.

أي مشروع استثماري لابد أن تكون له خصائص وذلك حتى نتمكن من الحكم عليه، أي معرفة هذا المشروع فاشل أم ناجح أو أنه منتج أو غير منتج.

وعلى هذا الأساس فإن أهم الخصائص التي يتميز بها المشروع الاستثماري هي:

- الاستثمار المبدئي " رأس المال المستثمر":

"هو يمثل قيمة ما يتم إنفاقه في سبيل تنفيذ المشروع وتجهيزه للتشغيل وهو ينقسم إلى الاستثمارات الثابتة الملموسة والاستثمارات الثابتة غير الملموسة "[8].

وبعبارة أخرى هو المصروفات والنفقات التي تتحملها المؤسسة لإنجاز المشروع الاستثماري وتشمل النفقة على ما يلي:

- ثمن الشراء خارج الرسم، أو تكلفة الصنع؛
- المصاريف الثانوية بمختلف أنواعها، كمصاريف النقل والتركيب...الخ،
- الحقوق الجمركية إذا كانت السلع الرأسمالية مستوردة.

[8]– سعيد عبد العزيز عثمان، " **دراسات جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق** "، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2001، ص.128.

ويمكن تصنيف هذه التكاليف حسب الزمان والمكان التي حدثت فيه إلى:

أ – في الزمان:

هي كل التكاليف أو النفقات الأولية اللازمة لإنجاز المشروع الاستثماري والتي تنفق في بداية حياته الإنتاجية إلى أن يصبح هذا المشروع يحقق تدفقات نقدية، حيث يمكن تقسيمها إلى:

1- تكاليف الأصول الثابتة: هي كل المصاريف المنفقة على شراء الأصول الثابتة من معدات وآلات، مباني...إلخ، وهذه التكاليف تمثل حصة الأسد من التكاليف الإجمالية للمشروع.

2- التكاليف الخاصة بإعداد الأصول الثابتة: وهي التكاليف الملحقة بعملية شراء الأصول الثابتة، مثل تكاليف النقل، التركيب، التأمين.

3- تكاليف الدراسات التمهيدية: وهي كل المصروفات التي تنفق قبل بداية عملية الاستغلال للمشروع، أي هي تكاليف سابقة عن التشغيل مثل التكاليف اللازمة لوضع التصميمات الخاصة بالمنتج وتجريبه.

ب – في الزمان:

وهي التكاليف التي تنفق على المشروع طيلة فترة حياته الإنتاجية من بداية استغلاله إلى أن يصبح غير صالح للاستعمال، مثل تكاليف الصيانة، أجور المستخدمين...الخ.

- التدفقات النقدية :

وهي عبارة عن المبالغ المالية المقدرة والمنتظرة تحقيقها في المستقبل طيلة فترة حياة الإنتاجية للاستثمار، وتحسب هذه التدفقات كما يلي :

المبيعات – النفقات = الهامش قبل الإهتلاك.

الهامش قبل الإهتلاك – الإهتلاك = الربح الإجمالي.

الربح الإجمالي – الضريبة = الربح الصافي.

الربح الصافي + الإهتلاك = التدفق النقدي.

- مدة حياة المشروع الاستثماري:

هي المدة التي من خلالها ننتظر التدفقات النقدية للمشروع، ويتم تعيين وتقدير هذه المدة حسب طبيعة ونوعية النشاط[9].

- القيمة المتبقية للاستثمار:

عند نهاية المدة الحقيقية للاستثمار نقوم بتقدير القيمة المتبقية له، بحيث تمثل الجزء الذي لم يهتلك من التكلفة الأولية للاستثمار، ومحاسبيا تحسب القيمة المتبقية بطرح القيمة الأصلية للاستثمار من الإهتلاك المتراكم، حيث تعتبر من الأعباء وتسجل في حساب " 698 "[10].

المبحث الثالث : مراحل إنشاء المشروع الاستثماري

لإنجاز أي مشروع استثماري يجب المرور بعدة مراحل أو ما تسمى " دورة حياة المشروع " وهذه المراحل هي:

- ❖ مرحلة الإدراك.
- ❖ مرحلة التخطيط.
- ❖ مرحلة التنفيذ.
- ❖ مرحلة الانتهاء.

المرحلة الأولى: مرحلة الإدراك.

هي المرحلة الأولية في إطلاق فكرة المشروع والاستعداد له، إذ أن القيادة الإدارية للمؤسسة، تدرك ضرورة وإمكانية إقامة المشروع، وتحدد بالتالي الأهداف الأولية له، ومن الطبيعي أن يدرك مدراء القمة الإدارية في هذه المرحلة أيضا البدائل المرافقة لسلسلة مشاريع المؤسسة التي قد تدرس، بالإضافة إلى تحديد الأهداف الخاصة بها، وأن يقارنوا ويفاضلوا بينها لكي يتوصلوا إلى اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

---

[9]– د. سعيد زكي نصار، " **التقييم المالي والاقتصادي والاجتماعي للمشروعات** "، المكتبة الأكاديمية، 1995، ص. 31.

[10]– صغيري فاطمة الزهراء، لحفاير جميلة " **تمويل الاستثمارات عن طريق القروض المصرفية** " مذكرة شهادة ليسانس تقني سامي، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، دفعة 2002، ص .35.

المرحلة الثانية: مرحلة التخطيط.

في دورة حياة المشروع يتم التركيز على وضع الخطط الكفيلة من أجل تحقيق أهداف المشروع، وهذا يدخل ضمن نشاطات هذه المرحلة والتي من خلالها يتم توزيع وتسوية الموارد اللازمة للمشروع من خلال وضع موازنة لهذا الأخير، وكذلك وضع جدولة نشاطات وأعمال المشروع.

المرحلة الثالثة: مرحلة التنفيذ.

هي مرحلة تنفيذ الخطط عمليا على أرض الواقع، إذ تكتمل في هذه المرحلة جميع ملامح المشروع، ويصبح المشروع حقيقة بإنتاجية.

المرحلة الرابعة: مرحلة الانتهاء.

هي مرحلة جوهرية لمشروع بعد أن اكتملت كامل نشاطاته وأعماله المطلوبة، وبعد أن بلغت محطاتها النهائية.

فالمشروع وبحسب هذه المرحلة جاهز من أجل تسليمه للجهة الراغبة والمستفيدة منه، وإعادة توزيع موارد المؤسسة وخاصة منها البشرية على باقي نشاطات أعمال ونشاطات المؤسسة[11].

المبحث الثاني: تقييم المشاريع الاستثمارية

توجد العديد من التغيرات التي يمكن أن تحدث ما بين لحظة منح القرض ولحظة استرداده والتي تؤثر بشكل كبير على مقدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته تجاه البنك مما يجعل هذا الأخير يأخذ الاحتياطات اللازمة التي تجنبه مثل هذه المخاطر، وذلك عن طريق استعمال مجموعة من معايير التحليل التي تكشف نقاط قوة وضعف المؤسسة، وذلك بفحص ودراسة ملف يتضمن كل المعلومات الضرورية عن هذه المؤسسة، وبناءا على هذا التحليل يقرر رفض طلب القرض أو قبوله.

[11]- حسن إبراهيم بلوط ،" **إدارة المشاريع ودراسة جدواها الاقتصادية** "، دار النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 2002، ص.30.

المطلب الأول: التقييم باستعمال مؤشرات التوازن المالي

يعتبر التحليل المالي موضوع من مواضيع التسيير المالي أي الجزء من الكل هو عبارة عن تشخيص إبراز نقاط القوة ونقاط الضعف للحالة المالية للمؤسسة لفترة زمنية محددة باستعمال وسائل مختلفة منها : النسب، مؤشرات التوازن، أما التسيير المالي فيمثل إحدى تقنيات التسيير لأنه يؤثر على القرارات التي تتخذ من طرف مسيري المؤسسة قصد تحسن المردودية المالية للمؤسسة.

عندما يواجه البنك طلبا لتمويل مشروع، يجد نفسه مجبرا على القيام بدراسة بعض الأوجه المالية لهذه المؤسسة عن طريق مجموعة من المؤشرات ، ويمكن تصنيف هذه المؤشرات إلى ثلاثة هي:

1- رأس المال العامل " ر م ع "، " FR " Fond de Roulement:

يعتبر رأس المال العامل من أهم المؤشرات في التحليل المالي، ويقصد به مجموعة الأموال المتداولة التي تدخل في الدورة المالية، أي ما يمكن تحويله إلى نقود دون المساس بهيكل المؤسسة[12].

أما صافي رأس المال العامل :هو الفرق بين الأصول المتداولة والخصوم المتداولة هو الذي يحقق للمؤسسة المشروع نسبة أوهامش الأمان، فكلما كان أكبر دل على مقدرة المشروع على مقابلة التزاماته بيسر، ويمكن حسابه كالآتي:

أ – من أعلى الميزانية: هو الفائض من الأموال الدائمة بالنسبة لأصول القيم الثابتة وتكون العلاقة:

رأس المال العامل = الموارد الدائمة – الأصول الثابتة.

ب – من أسفل الميزانية: وهو يبين العلاقة بين سيولة المؤسسة وقدرتها على الوفاء بديونها وتكون العلاقة:

رأس المال العامل = الأصول المتداولة – ديون قصيرة الأجل

[12] – المعهد التربوي الوطني، " **محاسبة تحليل الاستغلال والتكاليف** "، ديوان المطبوعات الجامعية، 1995، ص. 34.

- **أنواع رأس المال:** هناك أنواع مختلفة لرأس المال العامل هي:

✓ رأس المال العامل الإجمالي : يقصد به مجموعة عناصر الأصول التي يتكفل بها نشاط الاستغلال في المؤسسة هي مجموعة الأصول التي تدور مدة سنة أو أقل[13]:

ر م ع الإجمالي = مجموع الأصول المتداولة.

و = قيم الاستغلال + قيم جاهزة + قيم غير جاهزة.

✓ رأس المال العامل الخاص: هو المقدار الإضافي من الأموال الخاصة عن تمويل الأصول الثابتة، حيث تقيس مدى استقلالية المشروع في تمويل أصول ثابتة[14].

ر م ع الخاص = الأموال الخاصة – الأصول الثابتة.

= الأصول المتداولة – مجموع الديون.

✓ رأس المال العامل الأجنبي: هو مجموع الأموال الخارجية أي مجموع الديون.

ر م ع الأجنبي = ديون القصيرة الأجل + ديون الطويلة الأجل.

= رأس المال العامل الإجمالي – رأس المال العامل الخاص.

2- محددات رأس المال العامل " BFR "، Besoin de fond de roulement:

من خلال ما سبق يتبين لنا أن رأس المال العامل يعطي صورة إجمالية عن وضعية المشروع في فترة زمنية محددة، ويهتم بالأموال الثابتة، في حين أن نشاط المؤسسة يتميز بالحركية، لذلك وجب توفر مؤشر آخر

[13]– رابح حمودي، "**تحليل الاستغلال وتحليل الميزانية** "، دار المعرفة، الجزائر، 2000، ص .70.

[14]– ناصر دادي عدون، " **تقنيات مراقبة التسيير** " ، الجزء الأول، دار البعث للنشر، الجزائر، 1998، ص. 46.

يعالج الجانب السفلي للميزانية، ويبرز جوانب تطورها بالنظر إلى النشاط الذي يعرف بـ " احتياجات رأس المال العامل " ويمكن تعريف احتياجات رأس المال العامل بأنه رأس المال العامل الذي تحتاجه المؤسسة لمواجهة ديونها المستحقة أثناء دورة الاستغلال[15].

- حساب احتياجات رأس المال العامل:

إ ر م ع = احتياجات الدورة – موارد الدورة.

- احتياجات الدورة: هي الأموال المتداولة ماعدا القيم الجاهزة.
- موارد الدورة: هي ديون قصيرة الأجل ماعدا السلفات المصرفية.
- السلفات المصرفية: وهي ما يعرف بخصوم الميزانية الدورية أي الديون التي وصل تاريخ استحقاقها.

كما يمكن حساب احتياجات رأس المال العامل كما يلي:

- على مستوى الخزينة:

إ ر م ع = المخزونات + القيم الجاهزة + القيم الغير جاهزة.

إ ر م ع = الأصول المتداولة.

- على مستوى دورة الاستغلال:

إ ر م ع = احتياجات التمويل – موارد التمويل.

3- خزينة TR: يمكن تعريف خزينة المؤسسة بأنها مجموعة الأموال التي بحوزتها خلال دورة الاستغلال، وهي تمثل صافي القيم الجاهزة التي يمكن أن تتصرف فيها المؤسسة[16]، وتحسب بالعلاقة التالية:

[15] – الطاهر لطرش، "تسيير البنك "، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الطبعة الثانية 2003، ص. 147.

[16] – ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص. 51.

الخزينة = قيم جاهزة – سلفات مصرفية.

الخزينة = رأس المال العامل الدائم – احتياجات رأس المال العامل.

ويمكن أن تكون على الحالات التالية:

أ – الخزينة > 0: معناه أن الخزينة موجبة، وهذا يدل على أن رأس المال العامل أكبر من احتياجات رأس المال العامل، ففي هذه الحالة يطرح على المؤسسة مشكل الربحية (فائض معطل) ولهذا فيجب عليها معالجة هذا الأمر كما يلي:

- تعظيم قيم الاستغلال؛
- شراء مواد أولية وبضائع؛
- شراء استثمارات؛
- تمديد آجال الز بائن عن طريق تسهيل فترة التسديد؛
- معالجة التزاماتها.

ب – الخزينة < 0: هذا يدل على أن احتياجات رأس المال العامل أكبر من رأس المال العامل، إذن هناك مشكل في السيولة والمؤسسة غير قادرة على تلبية احتياجاتها فيجب عليها القيام بما يلي:

- تحصيل ديونها؛
- طلب قرض من البنك؛
- التنازل عن بعض المخزونات؛
- التنازل عن الاستثمارات التي لا تؤثر على سياستها الإنتاجية.

ج – الخزينة = 0: في حالة مثالية عابرة وغير دائمة، ومن الصعب الحصول عليها في المدى القصير.

المبحث الثاني: التحليل بالنسب المالية

تعد النسب المالية من بين أسهل الوسائل المستعملة في عملية تشخيص الوضعية المالية للمؤسسة انطلاقا من الميزانية وجدول حسابات النتائج.ويمكن تصنيف هذه النسب على النحو التالي[17]:

1- **نسب الهيكلة:** هي نسب تعطي صورة عن الهيكل المالي للمؤسسة وتتوزع أساسا إلى نسب تتعلق بمديونية واستقلالية المؤسسة واستعمال الجيد لأموالها ومن أهمها ما يلي:

أ) نسبة التمويل الدائم: تعطى هذه النسبة على الشكل التالي:

$$\text{نسبة التمويل الدائم} = \frac{\text{أموال دائمة}}{\text{الأصول الثابتة الصافية}}$$

وهي تبين مدى تغطية الأصول الثابتة بالأموال الدائمة.

- إذا كانت النسبة = 1 معناه أن رأس المال العامل الدائم معدوم أو غير موجود.

لذلك حتى تعمل المؤسسة بارتياح وتكون في أمان يجب ان تكون النسبة > 1، وغالبا ما تكون النسبة محصورة بين 1.2 و 1.3

ب) نسبة التمويل الذاتي او الخاص : تعطى بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة التمويل الذاتي أو الخاص} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأصول الثابتة}}$$

وتعني مدى تغطية المؤسسة لأصولها الثابتة عن طريق أموالها الخاصة.

- فإذا كانت النسبة = 1 فمعناه أن رأس المال العامل الخاص معدوم ، اما الديون طويلة الأجل إن وجدت فهي تغطي أصول متداولة تساوي رأس المال العامل الدائم.

- أما إذا كانت هذه النسبة > 1 معناه أن المؤسسة تمول أصولها الثابتة بأموالها الخاصة وهناك جزء فائض من هذه الأموال بالإضافة إلى ديون طويلة الأجل، وهذا غير مفيد للمؤسسة لأن الديون طويلة الأجل عليها فوائد والأصول المتداولة ليست لها فوائد وعادة لا يجب أن يتجاوز ر أس المال العامل حدا معينا.

ت) نسبة الاستقلالية المالية: تعطى هذه النسبة بالشكل التالي:

[17] – مبارك لسلوس، " التسيير المالي "، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2004، ص. 45.

نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة / مجموع الديون

وتسمى أيضا نسبة " المديونية " وتعطى هذه النسبة بالشكل التالي:

نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة / مجموع الخصوم

- بالنسبة للعلاقة الأولى فإن هذه النسبة تعكس درجة الاستقلالية المالية في المؤسسة بحيث لا يجب أن تزيد المديونية الخارجية عن الأموال الخاصة، إذ أن الأموال الخاصة هي التي تواجه الخطورة لهذا يجب أن تكون النسبة محصورة ما بين 1 و 2.
- إذا كانت = 1، معناه أن الديون تساوي الأموال الخاصة.
- إذا كانت < 1، فهناك خطورة أي ان الديون أكبر من الأموال الخاصة، وهذا الأمر يجعل المؤسسة مشبعة بالديون ولا تستطيع الحصول على ديون إضافية.
- أما النسبة الثانية فلا يجب أن تنخفض عن 0.5 وتعطي نفس المعنى مع النسبة الأولى.

ث) نسبة هيكلة الديون : تعطى هذه النسبة بالشكل التالي :

نسبة هيكلة الديون = مجموع الديون (المتوسطة + الطويلة) الأجل / الديون قصيرة الأجل

هذه النسبة تبين مدى اعتماد المؤسسة على الديون طويلة الأجل أو المتوسطة، فكلما كانت هذه النسبة أكبر من 1 زاد اعتمادها على هذه الديون أكثر من الديون القصيرة الأجل.

2- **نسب السيولة**: تعبر هذه النسب عن إمكانية المؤسسة في تحويل عناصر أصولها خاصة الأصول المتداولة إلى سيولة جاهزة لمواجهة الالتزامات قصيرة الأجل.

أ) نسبة سيولة الأصول: تعبر بواسطة العلاقة:

نسبة سيولة الأصول = مجموع الأصول المتداولة / مجموع الأصول

هذه النسبة تبين أهمية الأصول المتداولة بالنسبة لمجموع الأموال، فإذا كانت > 0.5، هذا يعني أن المؤسسة تحقق أرباحا، لأن حركة أموالها المتداولة سريعة وهذا ما يحدث في مؤسسة تجارية[18].

ب) نسبة السيولة العامة : تعطى بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة السيولة العامة} = \frac{\text{مجموع الأصول المتداولة}}{\text{ديون قصيرة الأجل}}$$

نجد هذه النسبة تبين نسبة تغطية الديون من طرف الأصول المتداولة، وفي هذه الحالة يجب على المؤسسة أن تحقق > 1، معناه أن هناك رأس مال عامل دائم موجب.

- إذا تساوت هذه النسبة مع 1، فمعناه لا يوجد رأس مال عامل.
- أما إذا كانت < 1 هذا يعني أنها في حالة خطيرة تستدعي مراجعة الهيكلة المالية للمؤسسة.

ت) نسبة السيولة المختصرة : " نسبة الخزينة العامة "، وتعطى بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة الخزينة العامة} = \frac{\text{قيم قابلة للتحقيق + قيم جاهزة}}{\text{ديون قصيرة الأجل}}$$

تعتبر أكثر دقة وهي تعبر عن القدرة على الوفاء في تاريخ الاستحقاق، ويمكن لهذه النسبة أن تبين قابلية التسديد في المدى القصير.

وهي تنحصر بين 0.3 و 0.9 ويمكن أن تقرب إلى 0.7 أي تكون القيم الجاهزة في المؤسسات ذات سرعة دوران المخزون كبيرة وتساوي إلى حوالي نصف الديون قصيرة الأجل أو أقل.

ث) نسبة السيولة الحالية " نسبة الخزينة الحالية ": وتعطى بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة الخزينة الحالية} = \frac{\text{القيم الجاهزة}}{\text{ديون قصيرة الأجل}}$$

تظهر هذه النسبة إمكانية التسديد الفوري للديون قصيرة الأجل.

- ونجد هذه النسبة = 1 في حالة وصول تاريخ استحقاق الديون قصيرة الأجل الأقل من أسبوع.

[18] – الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص. 149.

- أما إذا كانت تواريخ استحقاق الديون قصيرة الأجلأكثر من أسبوع أو شهر نجد هذه النسبة تكون محصورة ما بين 0.2 و 0.3 لأن ترك الأموال سائلة في الخزينة لا يحقق للمؤسسة من ورائه مردودية.

3- **نسب مردودية:** تعتبر هذه النسب عن فعالية الموارد المتاحة والمستثمرة داخل المؤسسة أو النتائج الذي تتحصل عليه المؤسسة من جراء استخدام موجوداتها، وأهم هذه النسب:

أ- نسبة المردودية الإجمالية : هناك مجموعة من النسب تدخل في هذا الإطار وهي :

نسبة المردودية الإجمالية لرأس المال = $\frac{\text{رقم الأعمال الصافي}}{\text{الأموال الدائمة}} \times 100$

نسبة الأصول الثابتة = $\frac{\text{رقم الأعمال الصافي}}{\text{الأصول الثابتة}} \times 100$

ونلاحظ أن هذه النسب تقريبية تعطي معنى مالي جيد لأن رقم الأعمال يحتوي على مجموع الأرباح والأعباء، لهذا وجدت نسب أخرى منها:

نسبة المردودية المختصرة لرأس المال الخاص = $\frac{\text{النتيجة الإجمالية}}{\text{رأس المال الخاص}} \times 100$

هذه النسبة تمثل المردودية الحقيقية التي تحققها المؤسسة باستعمال رأس مالها الخاص مع افتراض عدم وجود ضريبة.

ب- نسبة المردودية المالية: أي النتيجة الصافية التي تتحصل عليها من استعمال أموالها الخاصة وتعطى بالعلاقة التالية :

نسبة المردودية المالية = $\frac{\text{النتيجة الصافية}}{\text{الأموال الخاصة}} \times 100$

ج – نسبة المردودية الاقتصادية: هذه النسبة تبين العائد من مجموع الأصول أي العائد من الاستثمارات والعناصر الأخرى، وتعطى بالعلاقة التالية :

نسبة المردودية الاقتصادية = $\frac{\text{النتيجة الإجمالية}}{\text{مجموع الأصول}} \times 100$

مع أن النتيجة الإجمالية = التمويل الذاتي[19].

[19]– الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص. 154.

خلاصة

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى دراسة حول المشاريع الاستثمارية و طرق تقييمها، حيث لفت انتباهنا أن البنك عندما يقوم بتحليل المؤسسة فإنه لا يقوم بذلك كما لو كان هو المؤسسة، ولكنه يقوم بالتحليل وفق الأداف التي يود الوصول إليها. فالهدف من تحليل الوضعية المالية والاقتصادية للمؤسسة هو قراءة المركز المالي لها وتحليل هيكله المالي، توازنه وكذا، هو استنتاج نقاط قوة المؤسسة ونقاط ضعفها من أجل تحليله.

أما بالنسبة لتقييم الوضعية المالية للمؤسسة باستعمال التحليل المالي كأساس لتقدير خطر منح القروض و التقليل منها ، بحيث تعطي لنا الميزانية حالة إجمالية عن حقوق المؤسسة عند الغير وما عليها من التزامات فإن التحليل المالي يتمحور أساسا حول آفاق تطور المؤسسة من خلال هذا البرنامج الاستثماري والكفاية إعطائها هامشا كافيا لتسديد القروض الممنوحة، وتدعيم أموالها في حالة ما إذا كان هذا الدين قد يؤدي فعلا إلى تحسين الوضعية لها لا يوفي بها في التزاماتها في غنى عنها.

في الفصل الموالي سنحاول إسقاط ما تم دراسته في الفصلين السابقين على دراسة تطبيقية لدى بنك الفلاحة و التنمية الريفية متمثلة في دراسة حالة طلب قرض استثماري و كيفية تقييمه من طرف البنك.

الفصـــل الثالث:

دراســـة تـــطبيقية

لبنك الفلاحة و التنمية الريفيةBADR –المجمع الجهوي للاستغل

-أ م البـــواقي-

تمهيد

من خلال هذا الفصل سوف نحاول إسقاط الجزء النظري، لذلك قمنا باختيار واحد من أهم البنوك التجارية في الجزائر، ألا و هو بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة أم البواقي، حيث قمنا بمعالجة أحد حالات القروض، من حيث دراسة الملف و كيفية تقدير و تقييم خطر القرض، إضافة إلى الأساليب التي يستخدمها في تغطية المخاطر. وقد قسمنا هذا الفصل إلى:

- المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية – المجمع الجهوي للاستغلال 324– أم البواقي.
- المبحث الثاني: دراسة حالة طلب قرضإستثمار ي.

المبحث الأول : تقديم المجمع الجهوي للاستغلال 324- أم البواقي

في هذا المبحث سنحاول التطرق إلى تعريف المجمع الجهوي للاستغلال لولاية أم البواقي و مختلف النشاطات التي يقوم بها.

المطلب الأول : تعريف المجمع الجهوي للاستغلال

(المجمع الجهوي للاستغلال أم البواقي / خنشلة) الرمز: 004، تم إنشاؤه سنة 1986م، يشرف على إدارة ومراقبة الوكالات وهي في المجموع تسع (09) وكالات مقسمة على ولايتين هما: خنشلة وأم البواقي، ويبلغ عدد الموظفين به 41 موظفا، منهم 37 دائمين و4 مؤقتين، وتتمثل هذه الوكالات في:

بالنسبة لولاية أم البواقي نجد :

- وكالة أم البواقي (وهي وكالة رئيسية) رمزها:324.
- وكالة عين مليلة رمزها:322.
- وكالة عين البيضاء رمزها:325.
- وكالة مسكيانة رمزها:327.
- وكالة سوق نعمان رمزها:331.
- وكالة عين فكرون رمزها 332.

أما بالنسبة لولاية خنشلة ، فتضم الوكالات التالية:

- وكالة خنشلة (وهي وكالة رئيسية) رمزها:326.
- وكالة قايس رمزها:339.
- وكالة ششار رمزها:487.

بالإضافة إلى إشراف المجمع على المركز الجهوي لصيانة وخدمات الإعلام الآلي والذي يشرف على أربع (4) مجمعات وهي بسكرة، باتنة، ورقلة و تبسة.

المطلب الثاني: نشاطات المجمع الجهوي للاستغلال

من بين النشاطات التي يقوم بها المجمع ما يلي:

- ✓ يلعب دور الوسيط بين الوكالات المحلية التابعة للمجمع وبين الهيآت المركزية التابعة له؛
- ✓ مراقبة اليوميات المحاسبية للوكالات ومتابعة استقبالها؛

- ✓ الموافقة النهائية على طلبات منح القرض بمختلف أشكالها المقدمة من طرف الوكالات؛
- ✓ مراقبة وتسيير الحسابات: حيث يتم تقديم الإحصائيات والميزات بشكل شهري؛
- ✓ إعداد أجور الموظفين بالإضافة إلى أجور مستخدمي مختلف الوكالات؛
- ✓ السهر على متابعة وتنفيذ وإدارة المشاريع الاستثمارية الكبرى مثل بناء وكالة جديدةوإعادة تجهيزها.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي للاستغلال

يتكون الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي الاستغلال من:

أولا/ مدير المجمع: وهو المسؤول الأول عن إدارة المجمع.

ثانيا/ الأمانة العامة: ويتم فيها تسجيل المراسلات الواردة والصادرة من و إلى المجمع.

ثالثا/ الدائرة الإدارية: وتتواجد بها ثلاث مصالح:

أ- **مصلحة الإدارة والمستخدمين:** مسيرة من طرف رئيس المصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- تسيير الموارد البشرية مثل: الغيابات، التوظيف، العطل، الأجور والمنح؛
- متابعة ومراقبة ودراسة ميزانية البنك وإعداد الميزانية التقديرية.

ب- **مصلحة الوسائل العامة والأمن:** مسيرة من طرف رئيس المصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- متابعة ومراقبة ميزانيتي التسيير والتجهيز للمجمع والوكالات التابعة له؛
- تسيير مخزون المواد الاستهلاكية (الأوراق، الأقلام ...)؛
- تحسين جودة المباني الإدارية والسكنية التابعة للبنك؛
- صيانة الممتلكات المنقولة والعقارية ذات الطابع المهني والاجتماعي؛
- التكفل بمختلف مصاريف المجمع؛
- متابعة الإحصاءات والتكفل بعملية الجرد المالي وتحديث السجلات الخاصة بذلك.

ت- **مصلحة الإعلام الآلي:** مسيرة من طرف رئيس المصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- تسيير أجهزة الإعلام الآلي التابعة للمجمع وكذلك الوكالات؛
- التدخلات في عين المكان وصيانة العمليات من ناحية البرامج أو العتاد؛
- التنسيق مع المصالح المختصة حول التسيير الحسن لشبكة الاتصال.

رابعا/ نيابة مديرية المحاسبة: وتوجد بها ثلاث مصالح:

أ- **مصلحة المحاسبة والجباية** : مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو المسؤول على ما يلي:

- المراقبة والتدقيق لليوميات المحاسبية للوكالات التابعة للمجمع؛
- غلق حسابات يومية المجمع؛
- متابعة تحصيل T.V.A على المستوى المجمع للوكالات التابعة له؛
- مركزية مصادرة البيانات (إصدار واستقبال العمليات المتعلقة بحساب ارتباط الوحدات وغيرها)؛
- الأمر بإصدار المصاريف؛
- تسيير الرمز المحاسبي للمجمع (004) محاسبيا؛
- التصريح والمتابعة لمختلف المصاريف الضريبية وشبه الضريبية المطلوبة على المجمع وكذلك متابعة ما هو مطلوب على الوكالات التابعة؛

ب-مصلحة التطهير المحاسبي: ميسرة من طرف رئيس المصلحة وهو مكلف بما يلي:

- متابعة الحسابات الداخلية للمجمع والوكالات التابعة له؛
- التكفل بمعالجة الأخطاء المحاسبية إن وجدت؛
- مراقبة الحسابات البنكية؛
- التكفل بتطهير الكتابات العالقة؛
- متابعة حسابات الصندوق (نقصان، زيادة) وإنشاء جدول لتعويض النقصان يتحمله أمين الصندوق؛
- معالجة ملفات فوائد الأجيو "AGIOS"؛
- التكفل بأعمال نهاية الدورة؛
- إخطار المسؤول الأول بكل جديد.

ت-مصلحة الميزانية: مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- إنشاء توقعات الميزانية السنوية للمجمع (التسيير والاستثمار)؛
- معاينة وجمع الميزانيات السنوية الخاصة بالوكالات التابعة للمجمع؛
- تحليل الفروقات للميزانية واقتراحات التسوية اللاز مة للربط مع المصالح اللازمة؛
- معالجة ومتابعة طلب الموافقة على الميزانيات الاستثنائية للوكالات التابعة؛
- تحليل مردودية الوكالات حسب النشاط؛
- إخطار المسؤول الأول بكل جديد.

خامسا/ نيابة مديرية الاستغلال:

أ- **مصلحة القروض:** مسيرة من طرف رئيس المصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- وفرة الوثائق المتعلقة بمجال النشاط؛
- معالجة طلبات التمويل وإعادة التهيئة؛
- تقدير نسبة أخطار العملاء المقرضين وتعهداتهم؛
- مصداقية قرارات التمويل وإعادة الجدولة؛
- مساعدة الوكالات فيما يخص تنفيذ عمليات التجارة الخارجية (الاستيراد والتصدير)؛
- معاينة مصالح إخطار عدم التسديد التابعة للبنك المركزي؛
- متابعة تحصيل القروض المضمونة من قبل الخزينة؛
- إخطار المسؤول الأول بكل جديد.

ب-مصلحة التنشيط التجاري: مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- مساعدة الوكالات في مخططها للنشاط التجاري؛
- متابعة تنفيذ الأهداف والتحليل الدوري للأخطاء؛
- التكفل بالعمليات المرتبطة بسوق التمويل؛
- القيام بدراسات اجتماعيةواقتصادية للمنطقة، والدراسات المرتبطة بتطوير الشبكة؛
- دراسة شكاوى واقتراحات الزبائن؛
- متابعة المنشورات واللوحات الإشهارية؛
- توجيه احتياجات الزبائن ونقل الاقتراحات إلى المديريات المركزية من أجل الدراسة المرتبطة بتطوير الشبكة؛
- دراسة شكاوى واقتراحات الزبائن؛
- توجيه احتياجات الزبائن ونقل الاقتراحات إلى المديريات المركزية من أجل الدراسة؛
- استكشاف القدرات الاقتصادية للمنطقة؛
- تحسين العلاقات المهنية مع مختلف الأنشطة (الفلاحة، التجارة، الصناعة، الحرف)؛
- إخطار المسؤول الأول بكل جديد.

ت-**مصلحة البطاقات الإلكترونية ووسائل الدفع:** مسيرة من طرف رئيس المصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- مساعدة الوكالات في تحديد وتنفيذ الأهداف المسطرة من طرف الوكالة فيما يخص المجال النقدي؛
- منح الزبائن البطاقات المالية الممغنطة (الدفع، السحب)؛
- متابعة نشاط الموزع الآلي؛
- مساعدة الوكالات في تصحيح الأخطاء الناجمة عن العمليات المالية والمقاصة الإلكترونية؛
- التواصل مع المسؤول الأول وإخطاره بكل جديد.

سادسا/ نيابة مديرية متابعة الأخطار: وتوجد بها ثلاث مصالح:

أ. **مصلحة ما قبل المنازعات:** مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- التسيير الصارم للملفات من طرف هذه المصلحة؛
- الانشغال الدائم والمستمر من أجل تسوية الوضعية المسجلة
- معالجة الوضعيات ما قبل المنازعات بناءا على تحليل الخطر
- تحويل الملفات إلى لجنة (مجلس) التحصيل
- وضع وتسيير ومتابعة قرارات التحصيل وكل ما يتعلق بالتحصيل الجبري للديون

ب. مصلحة المتابعة التجارية والتجارة الخارجية: مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- المتابعة الصارمة للملفات المسيرة من طرف المصلحة؛
- متابعة مؤشرات الإنذار لمجموع الالتزامات المسيرة من طرف المجمع؛
- استغلال عروض الحال والتقارير والتنبيهات الصادرة من الوكالات وتوجيه التعليمات لهذه الأخيرة حسب متطلبات كل حالة ودرجة التغطية؛
- إعلام الهيئات المركزية وتطبيق تعليماتها؛
- مراقبة مدى مطابقة ملفات القروض التي هي من صلاحيات الوكالات للتعليمات البنكية؛
- متابعة عملية التجارة الخارجية الممولة من البنك والمنفذة من طرف الوكالات.

ج. مصلحة متابعة الضمان: مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو المسؤول على مايلي:

- المراجعة والمراقبة للضمانات المقدمة من طرف الزبون؛
- إعلام الهيئة المركزية المعنية بتطور الملفات وتطبيق التعليمات الصادرة بشأنها؛
- إعداد عروض حال حسب الحالة المدروسة للتنبيهات والتعليمات؛
- المراجعة الدورية الميدانية للضمانات المحصلة؛

- مراجعة واحتساب قيمة الضمانات المحصلة لتغطية الدين.

سابعا/ الخلية القانونية: وتتكون من ثلاث مصالح:

أ. **مصلحة التحصيل:** مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو مسؤول على مايلي:

- متابعة تنفيذ قرارات العدالة الصادرة لمصلحة البنك؛
- تقييم المهام الموكلة للمحامين والمستشارين وأعوان العدالة (موثق، محضر قضائي، خبير، محافظ مزاد، خبير قضائي)؛
- متابعة تحصيل تعويضات صندوق الضمان؛
- إعداد تقارير للمصالح العليا المختصة.

ب. **مصلحة جمع وحفظ البيانات:** مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهي بمثابة مكتبة تضم جميع الوثائق القانونية واللوائح التنظيمية والجرائد الرسمية بحيث تمكن كل موظف يرغب في الاطلاع على هذه الأخيرة.

ج. **المصلحة القانونية والمنازعات:** مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو مسؤول على مايلي:

- التكفل بملف المنازعات المتعلق بالمجمع وكذا بالوكالات التابعة له؛
- مراقبة احترام التصريح بالممنوعين من استعمال الشيكات بالنسبة للعملاء؛
- التحصيل بقوة القانون.

المبحث الثاني: دراسة حالة طلب قرضاستثمار ي

بعد الانتهاء من الدراسة النظرية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، قمنا بطلب ملف قرض استثماري من رئيس مصلحة القروض لأحد عملاء البنك من أجل دراسته باعتبار أن قروض الاستثمار هي أهم أنواع القروض المصرفية التي يقدمها البنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث قمنا بدراسة الخطوات المتبعة عند منح القرض الاستثماري من طرف البنك من خلال المطلب الأول، أما في المطلب الثاني فقمنا بالدراسة التطبيقية للبنك، وفي المطلب الثالث درسنا المخاطر التي يتعرض لها البنك، أما في المطلب الرابع فتوصلنا إلى تقييم قرار منح القرض من طرف المسؤولين.

المطلب الأول: الخطوات المتبعة عند منح القرض الاستثماري من طرف البنك.

يتبع بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجموعة من الخطوات عند منحه لقروض الاستثمار، وهي:

✓ **دراسة طلب القرض.**

عند دراسة طلب القرض نتطرق إلى تبيان جانبين أساسيين في هذا العنصر:

أ- **الملف المقدم من طرف المقترض:** عندما يقدم العميل طلب القرض فإنه يقدم معه هذا الملف المتكون من:

1- طلب قرض (طلب خطي) ممضي من طرف المستفيد يتضمن هدف القرض؛

2-الميز انيات التقديرية للمشروع المقترح؛

3- نسخة من السجل التجاري؛

4- شهادة عدم الخضوع للضريبة؛

5- عقد ملكية للضمانات؛

6- نسخة من القانون الأساسي؛

7- إشهار في الجريدة الرسمية؛

8- فاتورة أولية "Facture Preformat"؛

9- عقد تأمين في "CNAS"؛

10- الميزانيات التقديرية لمدة المشروع المقترح؛

11- دراسة اقتصادية وتقنية للمشروع (تنجز من طرف العميل)؛

12- تقديم كشوفات على حالة الحساب الجاري.

ب- دراسة الطلب تتم حسب الخطوات التالية:

1- طبيعة المشروع؛

2- الإدارة: مسؤولية صاحب المشروع؛

3- الهدف (التقيد بما صور في السجل التجاري)؛

4- الوسائل؛

5- الميزانيات؛

6- النشاط؛

7- الاحتياطات.

- ✓ **التحقق من الضمانات:** التحقق من الضمانات التي قدمت من طرف الزبون (طالب القرض) والتثبيت والتصديق من طرف المديرية الفرعية.
- ✓ **تسيير القرض:** يدار القرض عن طريق إدخال جميع المعلومات أو المعطيات لعملية القرض في النظام الآلي.
- ✓ **تلقي الضمانات:** يتم في هذه الحالة رهن ملك الممول من طرف البنك وهذا يأتي بعدما أن يتحصل العميل على القرض.
- ✓ **مراقبة ومتابعة القروض:** وهذا يتم عن طريق:

- مراقبة تمويل المشروعات؛

- التدفقات النقدية للعميل، وذلك بـ:

1. تحديد عقود التأمين لجميع الأخطار كل سنة؛

2. صكوك الإثبات "Les chèques justifiés".

المطلب الثاني : الدراسة التطبيقية للبنك

تقوم الدراسة التطبيقية للبنك على مجموعة من الخطوات هي:[1]

- ✓ **تقديم الشركة المقترضة.**

- المستفيد (س) شركة فردية؛

- اسم الشركة والاسم التجاري (هو المستفيد س)؛

[1]- معلومات من ملف عميل لدى البنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أم البواقي.

- العنوان؛

- نوع النشاط؛

- عدد مناصب الشغل؛

- التمويل.

ونجد أيضا:

- نوع النشاط: إنجاز استثمار طبقا لما ورد في بطاقة المشروع؛

-الموضوع: ويتعلق بإنشاء مؤسسة لجمع وإنتاج وتوزيع الحليب ومشتقاته.

✓ **إجراءات الدراسة من قبل البنك:** يتم دراسة القرض من طرف البنك وفق 05 بنود أساسية وهي:

1- استعلامات على ثلاث مصادر: المعلومات الخاصة بهذا العميل من حيث الجدارة الائتمانية له كالشخصية والمقدرة ورأس المال فنجد أن الشخص (س) ذا سلوك ائتماني جيد ومقدرة فيما يخص إدارة المشروع وتحقيق ربحية معتبرة كون أن العميل تعامل مع البنك سابقا، ولهذا فإن العميل محترم.

2- أصل العملة: هذا الشخص طبيعي بداية نشاطه في 1990في نفس النشاط، جمع وإنتاج وتوزيع الحليب ومشتقاته، وأصل العملة بالدينار الجزائري.

3- الهدف: الهدف من النشاط أن نتقيد بما حدد في السجل التجاري المستخرج من الغرفة التجارية للولاية في تاريخ معين، ويكمن فيجمع وإنتاج وتوزيع الحليب ومشتقاته، وتعود إدارة المشروع تحت مسؤولية الشخص (س) وله شبكة تعامل نظرا لقدم نشاطه (خبرة).

4- الوسائل: هذا الشخص كان له نشاط من قبل، وبالتالي قد اهتلكت كل آلاته ومعداته واقترض من قبل مبلغ 2.000.000,00 دج وسددها بالكامل وفي آجالها المستحقة إذن هو محترم وعليه يجدي تجديدها للأسباب التالية:

- الامتلاك الذي أصاب آلاته بالكامل؛
- الصلة المتطورة باستمرار؛
- ارتفاع مردودية الأجهزة التي تتماشى مع طلب الزبون؛

- الاستفادة من امتيازات وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI)؛
- بطاقة مستخلصة من المشروع؛
- قائمة برنامج الاستثمار، وهذا الاستثمار بقيمة 1.000.000,00 دج داخل الرسم (TTC)، و 9.700.000,00 دج خارج الرسم (HT).

5- الميزانيات: تستعمل 05 ميزانيات تقديرية إبتداءا من سنة 2009 إلى 2013 مع جدول حسابات النتائج لكل سنة.

الانتقال إلى الميزانية المالية يدعونا إلى الملاحظات التالية:

- التطورات في الموارد المالية؛
- الاستثمارات الصافية؛
- رأس المال العامل FR؛
- احتياجات رأس المال العامل BFR؛
- النتيجة الصافية.

أ- الميزانية الافتتاحية. **وحدة القياس (دج)**

جدول رقم (1): الميزانية الافتتاحية

الأصول		**الخصوم**	
البيان	**المبلغ الإجمالي**	**البيان**	**المبلغ الإجمالي**
تجهيزات إنتاج	7 000 000	رأس المال الخاص	3 000 000
معدات نقل	2 000 000	ديون الاستثمار	7 000 000
مجموع الأصول	10 000 000	**مجموع الخصوم**	10 000 000

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية (ملف العميل س).

ب- جدول حسابات النتائج لخمس سنوات.

جدول رقم (2): جدول حسابات النتائج لخمس سنوات

	2009		2010		2011		2012		2013	
	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن
الهامش										
إنتاج مباع مواد ولوازم مستهلكة خدمات	13079630 20000	16473600	14374890 25000	18120800	15810700 50000	19932800	17391700 60000	21986000	19130900	24118700
القيمة المضافة		3373970		3720910		4072100		4474300		4907800
أعباءخاصة ضرائبورسوم تكاليف مالية تكاليفأخرى مخصصات الاهتلاك	440870 – 349780 33390 1305850		495410 – 321500 432879 434879		580570 – 440000 303400 458600		657800 – 89930 58200 –		723600 – 811830 1008850 –	
نتيجة الاستغلال	1129830		1538790		1782570			1782570		2299520

المصدر: نفس المصدر السابق.

ث-الميزانية المحاسبية: القيم تكون بالقيم المحاسبية **وحدة القياس(دج).**

جدول رقم (3): الميزانية المحاسبية

	2009	2010	2011	2012	2013
الأصول	11895090	11436150	11386170	11579960	12290710
الاستثمارات	10706000	7968300	6599450	5230600	3861750
القيم المتاحة	1189090	3467850	4786720	6349360	8428960
الخصوم	11895090	11436150	11386170	11579960	12290710
الأموال الخاصة	3211800	3951230	5081060	6619850	2299590
الديون	794860	6355090	4766320	3177540	1588770
النتيجة	739430	1129830	1538790	1782570	8402420

المصدر: نفس المصدر السابق.

✓ **تحليل وضعية العميل.**

أ-الانتقال من الميزانية المحاسبية إلى الميزانية المالية

وحدة القياس(1000دج)

جدول رقم(4): الميزانية المالية

	2009	2010	2011	2012	2013
الأموال الخاصة	312,3	3951	5081	5620	8420
النشاط الصافي	312,3	3951	5081	5620	8420
النشاط الصافي للسنة الحالية	+ 739	+ 1130	1539	1782	2300
القروض البنكية		4496	2997	1498	3000
	5995	5080	5081	6620	5420
الموارد الدائمة	9946	9577	9617	9900	10720
الاستثمارات	10706	10706	10706	10706	10706
الاهتلاكات	1369	1369	4106	5475	6844
الأصول الثابتة	9337	7963	6600	5231	3862
رأس المال العامل	609	1609	3017	4669	6840
قيم جاهزة	2550	3467	3786	6349	8429
احتياطات رأس المال العامل	1949-	1859-	1769-	1679-	1589-
قدرة التمويل الذاتي	2908	2499	2908	3151	3669
استحقاقات	1949	1859	1769	1679	1589

المصدر: نفس المصدر السابق.

التعليق على مؤشرات التوازن المالي: من خلال الجدول التالي يمكن التعليق على المؤشرات كمايلي:[2]

[2] – من إعداد الطالب.

رأس المال العامل: هذا المؤشر في تزايد مستمر حيث بلغ 609 عام 2009 وصولا إلى 6840 عام 2013، وهذا يعني أن سيولة المؤسسة وقدرتها على الوفاء بديونها في زيادة مستمرة وهذا ما يجعل المؤسسة (س) في حالة جيدة اتجاه البنك.

ب- تحليل المركز المالي لخمس سنوات. **وحدة القياس (%)**

جدول رقم (5): تحليل المركز المالي

السنة / النسب	2009	2010	2011	2012	2013
نسبة التوازن = الموارد الدائمة / الأصول الثابتة	1,06	1,20	1,45	1,89	2,77
نسبة الإقراض = القروض / رأس المال الصافي	0,27	0,34	0,88	0,45	0,17
نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة / مجموع الخصوم	0,27	0,34	0,44	0,57	0,60
نسبة القدرة على التسديد= الديون طويلة الأجل / قدرة التمويل الذاتي	0,65	1,76	0,57	0,47	0,43
نسبة المردودية المالية = النتيجة الصافية / الأموال الخاصة	0,65	0,63	0,57	0,47	0,43

التعليق على النسب: يمكن التعليق على النسب من خلال الجدول التالي:[3]

[3]- من إعداد الطالب.

1- نسبة التوازن: هذه النسبة في تزايد مستمر من عام 2009 إلى عام 2013، وهذا يعني أن الموارد الدائمة في زيادة مستمرة إلى الأصول الثابتة، أي أن الأصول الثابتة مغطاة كليا وهذا ما يجعل المؤسسة (س) في حالة جيدة اتجاه البنك.

2- نسبة الإقراض: هذه النسبة بدأت تزداد في بداية الأمر وذلك حتى سنة 2011 وبدأت في الانخفاض حيث أصبحت عام 2013 = 0,17، هذا يعني أن نسبة القروض إلى رأس المال الصافي بدأت بالزيادة ولكنها لم تصل الواحد الذي يمثل تعادل بين القروض ورأس المال الصافي، ولكن سرعان ما بدأت بالانخفاض وهذا دليل على أن المؤسسة تقوم بدفع مستحقاتها من القروض وبإمكان المؤسسة طلب قرض.

3- نسبة الاستقلالية المالية: هذه النسبة في تزايد مستمر وهذا يعني أن إما الأموال الخاصة في ازدياد أو إما القروض الطويلة الأجل في تناقص، وإذا ربطنا النسبة مع نسب الاقتراض نجد أن الديون قصيرة الأجل في تناقص و هذا ما يشجع البنك على تقديم القرض للعميل.

4- نسبة القدرة على التسديد: هذه النسبة من أهم النسب بالنسبة للبنك حيث يقيس من خلالها قدرة التسديد وفي حالتنا هذه بدأت متزايدة في عام 2010 ثم بدأت في تناقص، هذا يعني أن الديون الطويلة الأجل في تناقص مستمر وبإمكان المؤسسة أن تسدد ديون البنك مع نهاية سنة 2013.

5- نسبة المردودية المالية: هذه النسبة تقيس مدى مردودية رأس المال وهي لا تهم البنك كثيرا، كانت جيدة في البداية ولكن بدأت في الانخفاض حتى وصلت إلى 0,43 لعام 2013 رغم هذا فإنها جيدة لأن الأموال الخاصة في ازدياد كما أشرنا سابقا.

ث-الاحتياطات: السيد (س) استعمل كل الأموال الخاصة في هذا الاستثمار وتقدم إلى الوكالة من أجل طلب معونة تتمثل في قرض استثماري متوسط المدى 05سنوات، وهذا القرض يوجه لشراء تجهيزات إنتاج ومعدات نقل وتأكيد الاحتياطات العامة اتجاه الاستثمار بحيث قام هذا الأخير بإيداع المبلغ في حسابه الجاري الخاص، أما الباقي على شكل قرض استثماري ب: 80.000.000,00 دج داخل الرسم (TTC) وفي حالة تمكن الزبون من الحصول على القرض فإن كيفية تسديد مبلغ القرض عن طريق صك مضمون لصالح البائع.

و- الضمانات:

عرض الزبون على البنك الضمانات التالية:[4]

1- الرهن العقاري: ينص على رهن قطعة أرض ذات مساحة إجمالية تقدر ب 2500م²، مشيد عليها بناية ذات مساحة 2135م² تحتوي على طابق سفلي ذات استغلال تجاري وطابقين ذات طابع سكني وحسب الخبرة المنجزة أن قيمة هذا الرهن 6.000.000,00 دج.

2- الرهن الحيازي:

1- اتفاقية قرض متوسطة الأجل بين العميل (س) والبنك؛

2- وثيقة تأمين متعددة المخاطر "DPAMR"؛

3- توقيع العميل (س) على سند لأمر "Billet à ordre" تتضمن المبلغ المستحق على دفعات؛

4- خطاب إلزامي بين العميل (س) والبنك باحترام آجال تسديد أقساط القرض، وفي حالة الإخلال يصبح مطالب بالتسديد الكلي، ويسمى هذا الخطاب ب:"Lettre d'échéance du terme" "LDT"؛

5- تعهد مكتوب من طرف المقترض على أن يلتزم برهن العتاد، الضمانات المقدمة من طرف العميل (س) تغطي 85% من قيمة القرض المطلوب وهذا الشيء يقلل من حجم المخاطر المعرض لها البنك.

المطلب الثالث: تقييم قرار منح القرض

إن قرار تقديم قرض للسيد (س) على أساس العمليات التي قام بها على الميزانيات التقديرية وحسابه للنسب المالية التي عبرت فعلا عن إمكانية تسديد مبلغ القرض خلال المدة المحددة (05 سنوات) هذا من جهة، بالإضافة إلى العميل يتمتع بقدرة ائتمانية عالية وجيدة إذ أنه تعامل مع البنك من قبل وسدد كل ما عليه في آجالها المحددة من جهة أخرى، بالإضافة إلى كل الاحتياطات التي طلبها البنك من ضمانات كقطعة أرض ومحلات تجارية ومعدات تمكنه من الحصول على قرض في كل الأحوال.

وإذا تحدثنا على المبررات الاقتصادية فنجد أن المشروع يتمتع بمردودية عالية تسمح بالمساهمة في دفع عجلة التنمية، أما من ناحية البنك فإنه بذلك قد شغل أمواله بما يضمن له عائد وأدى وظيفته المتمثلة في خلق

[4]- ملف العميل (س) ببنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الائتمان وحقق ربحا متمثل في الفرق بين سعر الفائدة على القرض والوديعة تحت ضوء هذا الحل فإن البنك صائب في الموافقة على تقديم القرض الاستثماري للعميل (س).

أما في حالة عدم الدفع الكلي لقيمة القرض يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية باستعمال الضمانات الموجودة لديه وتحال القضية إلى قسم المنازعات والذي يحملها إلى القضاء.

فالبنك يتابع القروض ويدرس المخاطر عن طريق جداول خاصة بالمخاطر تسمى ب:"Etats des risques" وتحتوي الجداول على الخانات والعناصر التالية:[5]

1. اسم العميل ورقم الحساب يكتبان في الخانة الأولى؛

2. تكتب نوعية النشاط في الخانة الثانية؛

3. الخانة الثالثة تكتب فيها الملاحظات الخاصة بكل عميل وتتمثل هذه الملاحظات في:

* إعادة الملف إذا انتهت السنة؛

* يجب إعادة النظر في الحالة المالية للعميل؛

* وعد بالتسديد؛

* إذا لم تسدد الفوائد يجب النظر في القضية؛

* تحال القضية إلى المحامي.

وغيرها من الملاحظات التي يكتبها متتبع الملفات بعد القيام بتحذير العميل وإرسال الإنذارات له، وتتم هذه العملية في كل 03 أشهر، حيث تتم دراسة درجة الخطر ومدى حركة القرض إما بالزيادة أو النقصان.

[5]– معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

جدول رقم (6): جدول خاص ببنك BADR لمتابعة القروض و دراسة المخاطر

اسم العميل ورقم الحساب	نوعية النشاط	الملاحظات الخاصة
–حفصي عبد الله 32400398320045	**– نشاط استثماري : جمع و إنتاج و توزيع الحليب و مشتقاته.**	**– وعد بالتسديد**

Etat De Risque للثلاثي العاشر الخاص بملف العميل (س)[6]

[6] – من إعداد الطالب.

خلاصة

من خلال ما سبق يمكن القول أن عملية دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية في ظل المخاطر التي تواجهها البنوك هي عملية معقدة في جميع جوانبها لما تتضمنه من طرق لتقييم المشاريع بمختلف أشكالها، وكذلك لما تتطلبه من إجراءات ودراسة دقيقة وموضوعية للمشروع الاستثماري، ولهذا يجب على متخذ القرار الالتزام بالحذر عند قيامه بمشروع استثماري، ولتفادي هذا قام الخبراء بوضع معايير يمكن من خلالها تقييم المشاريع الاستثمارية والمفاضلة بينها.

ولقد تمكنّا في هذا الفصل من التعرف على مختلف الخطوات المتبعة عند منح قرض استثماري من طرف البنك وكذا الدراسة التطبيقية لملف القرض إضافة إلى دراسة المخاطر واتخاذ القرار من طرف المسؤولين.

ولكنه بالرغم من هذه الدراسات والتقنيات المستعملة من طرف البنك فإنه يبقى دائما يواجه مجموعة من المخاطر أهمها خطر عدم التسديد لأنه لا يمكن بأي حال من الأحوال إلغاءه بصفة نهائية أو استبعاد إمكانية حدوثه لهذا فإن البنوك تلجأ في أغلب الأحيان إلى طلب ضمانات سواء كانت حقيقية أو شخصية، إلا أن هذا لا يكفي فعليها متابعة القروض الممنوحة من أجل الحفاظ على حقوقها.

الخـــاتمة العامة

الخاتمة

إن التحولات العميقة التي يشهدها الاقتصاد حاليا أدى بازدياد أهمية النشاطات البنكية التي لم يعد مجالها محصور في نطاق ضيق وإنما أصبحت العملية يومية مستمرة تهم قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات.

في ظل هذه التحولات على النظام البنكي أصبح هذا الأخير يلعب دورا أساسيا في توفير الظروف الملائمة التي تسمح للاقتصاد بالتطور والاستقرار من خلال توفير التمويل اللازم لمختلف المشاريع الاستثمارية التي تعد القلب النابض في الاقتصاد الوطني.

وفي بحثنا هذا والمعنون ب " دور تقييم المشاريع الاستثمارية في التقليل من مخاطر منح القروض " توصلنا إلى أن البنوك لها أهمية كبيرة ودور فعال وأساسي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تقديم القروض بأشكالها المختلفة للمؤسسات والأفراد للقيام بالمشاريع الاستثمارية مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر المترتبة عنها، لذلك يتخذ البنك مجموعة من الإجراءات الوقائية كتبيين لسياسة محددة من أجل أخذ القرار المناسب لمنح القروض كما يشترط على العملاء مجموعة من الضمانات لتفادي المخاطر الذي قد تنجم عن هذه القروض.

ومن خلال معالجتنا لهذا الموضوع سنحاول تقديم أهم الاستنتاجات التي خرجنا بها والمتمثلة في:

- إن الهدف الرئيسي للبنوك هو خدمة الاقتصاد الوطني و كذا ضمان استمرارية المؤسسات الاقتصادية و ذلك من خلال سياسة إقراضية فعالة تعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رأس مال من شخص إلى آخر؛
- يشرع البنك في دراسة طلب القرض المقدم من طرف الزبون من كل جوانبه الاقتصادية و المالية و كذا مدى قدرة الزبون أو المؤسسة على التسديد؛

- تحفظ البنك من تمويل بعض المشاريع الاستثمارية رغم أهميتها في الاقتصاد الوطني و هذا راجع لشدة رفضها للمخاطرة.

ولأجل هذا نتقدم بمجموعة من التوصيات:

- يجب إدخال تقنيات جديدة ذات تكنولوجيا عالية في البنوك من أجل تسهيل المعاملات و تجنب البيروقراطية في التسيير؛
- تكوين إطارات موظفي بنوك مؤهلين وذلك بتربصات إلى الخارج و هذا لإطلاعهم على آخر التقنيات البنكية؛
- الحصول على أكبر قدر ممكن من الضمانات للقضاء على مخاطر عدم التسديد؛
- المتابعة الفعلية لاستعمال القروض الممنوحة للمؤسسات من أجل التقليل من المخاطر.

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أن دراسة هذا الموضوع ذات أهمية بالغة في ظل التحولات الاقتصادية التي نعيشها حاليا، لذا يجب الاهتمام بالمشاريع الاستثماريةوإعطائها نفس جديد و هذا لمواكبة التطورات التي يشهدها العالم و منه فالإحاطة بجميع مختلف جوانب الموضوع غير ممكن وهذا يفتح المجال للطلبة في السنوات المقبلة للتوسع في جوانبه المختلفة لأنها تبقى في تطور دائم.وعليه أرجو أن أكون قد وفقت في اختيار الموضوع ومعالجته، وأشكر الله تعالى وأحمده الذي وفق لإتمام هذا العمل.